

بيع الأبناء عند بني إسرائيل

د. هبة ضاحى محمد

الملخص:

يهدف البحث إلى إلقاء الضوء على ظاهرة انتشرت في عصرنا الحديث ولم تكن وليدة هذا العصر، بل امتدت جذورها في منطقة الشرق الأدنى القديم، ألا وهي ظاهرة "بيع الأبناء"، فقد أجبرت الظروف الوالدين في مجتمع بني إسرائيل، وفي الغالب الأب الذي يعد المسئول الأول عن الحياة الأسرية على بيع أبنائه.

وقد حاولت الباحثة: تحديد الأسباب التي تؤدي إلى قيام الآباء إلى بيع أبنائهم من خلال تحليل أسفار التوراه، والتي ذكرت فيها عملية بيع الأبناء، بالإضافة إلى تحديد قيمة بيعهم، وكيفية الإفراج عنهم بعد ذلك.

وقد انحصرت الأسباب الرئيسية التي أدت إلى عملية هذا البيع في الغالب إلى الظروف الاقتصادية المتمثلة في الفقر، الذي يجبر الأب أن يستدين (يقترض) من أجل أبنائه، بالإضافة إلى أسباب اجتماعية وكوارث طبيعية.

الكلمات الدالة:-

الأبناء- الوالدين- المجاعة- بني إسرائيل- البيع- الاقتصاد.

كان للأطفال مكانة عالية داخل الأسرة الإسرائيلية، لأنهم مصادر العمل، واستمرار النسب (العائلة)، وحماية الأسرة من مختلف المخاطر التي يمكن أن تهدد حياتها، وحماية الوالدين وإعالتهم في سن الشيخوخة، وربما كانت رعاية الأولاد وهم في سن مبكر تعود للأم وعندما يصل الطفل لسن البلوغ يتولى والده مسئولية تعليمه التجارة، وأعداده لسن البلوغ، بينما تظل الفتاة في رعاية أمها وتعليمها الخدمات المنزلية حتى زواجها^(١).

وكان التخلي عن أحد الأبناء من داخل الأسرة على الرغم من قوة الروابط الأسرية بينهم، يكون أمرًا اضطراريًا وليس اختياريًا، فيضطر الأب لبيع أبنائه لتوفير حياة معيشية أفضل لهم عند سيدهم، فقد أجبرت الظروف الوالدين على ذلك ولم يكن الأمر بمحض إرادتهم.

وقد حاولت التوراه محاربة الأسباب التي تجبر الوالدين على بيع أبنائهم وخاصة الربا الذي يؤدي إلى تعثر الأب في توفير المال لتسديد دينه، فلم يكن لديه خيار إلا أن يقوم الدائن بمصادرة ما يملكه الأب سواء كان أبناء أم زوجة أم سلعة أم غيرها، ولم يكن للأب أي خيار سوى الاستسلام للواقع والقيام ببيع أبنائه.

أولاً: أسباب بيع الوالدين لأبنائهم:-

كان الأب* يمثل السلطة العليا في مجتمع بني إسرائيل، لأنه المسئول عن توفير ضروريات الحياة لأفراد أسرته والاستجابة لمطالبهم، بل تعددت مسئولياته إلى أكثر من ذلك، فشملت سلطته بيعه لأبنائه، عندما تكون الأسرة غير قادرة اقتصاديًا على توفير متطلباتها، أو على الأقل بيعهم لفترة من الوقت حتى يتم تسديد ديون الأسرة^(٢)، ولذلك يبدو أن عملية بيع الأبناء عند بني إسرائيل لم تكن ظاهرة غريبة أو مروعة، ولكن كان موضوع طبيعي يخضع لتنظيم^(٣).

(1) Mills, W., (others), Mercer dictionary , p.295.

*الأب: يرأس الأسرة العبرية، ويسمى "روش" (أي رأسًا) (أخبار أيام أول ٧:٧)، ويتمتع بسلطات قضائية واسعة (تكوين ٢٤:٢٨)، ويختار وريثه في حرية تامة (تكوين ٢٧: ١-٤٥)، بل كان يملك حق الحياة والموت لأبنائه، ويقتلهم إذا شاء (تكوين ٤٢: ٣٧)، أو يقدمهم قربانًا للرب (تكوين ٢٢: ١٠)، ويمتد هذا الحق إلى كل من يعيش في كنف الأب، فله أن يحرق زوجة ابنه المتوفى إذا زنت (تكوين ٣٨: ٢٤). (انظر: مجد بيومي مهران: بنو إسرائيل، ج ٤، ص ٥٩٨-٥٩٩).

(2) Kill, A, (Others), D., A Cry Instead of Justice, p. 22.

(3) Boswell, J., The Kindness of Strangers: The Abandonment of Children, p.142f.

دراسات في آثار الوطن العربي ١٩

وكانت حالات بيع الأبناء عند بني إسرائيل في الأغلب تخضع للحالة الاقتصادية حيث كان الفقر الشديد والديون والمجاعة من الأسباب التي دفعت الآباء لبيع أبنائهم، فقد كان بيع الناس أنفسهم وأبنائهم داخل العبودية من أجل الحصول على الأموال من هذا البيع ؛ لاستخدامها في تسديد ديونهم^(٤).

وإذا لم يتمكن الأب من تسديد ديونه، كان يحق للدائن أن يصادر سلع أو أفراد من أسرة المدين، من أجل إجباره على أن يدفع له المبلغ المستحق، وأن اختيار هذا الوضع الخاص من قبل المدين، لأنه ليس لديه أي خيار لتسديد قرضه إلا أن يبيع زوجته، أو أبنائه، وذلك لتحقيق مبلغ الدين إذ لم يكن متاحًا لديه^(٥).

و يتطلب من الشخص المباع بعد عملية البيع عملاً تطوعياً من جانبه إلى سيده، حتى يتم تسديد دين أسرته^(٦)، وكذلك يحق للأب بيع ابنته أمةً لمن يرغب في شرائها^(٧)، على الرغم أنه لا يوجد دليل على قيام الأب ببيع أبنائه طوعاً^(٨).

وإذا كان المدين فقير جداً، ولم يتمكن من العثور على الأموال لتخليص نفسه أو أسرته، سواء بسعر مخفض عن الدين الأصلي أو البيع، كان الفداء بالنسبة له أمر صعب الحصول عليه، ونتيجة للعواقب الاجتماعية والاقتصادية المترتبة على عبّ الديون، يرى الحكام أنهم ملزمون بالتدخل بمزيد من التدابير الصارمة أو الجزرية للحد من هذه الأزمات، وليس من المستغرب أن تقتصر فائدة هذه التدابير بوجه عام على المواطنين أو أعضاء المجموعة العرقية^(٩).

وكان للكوارث الطبيعية دوراً رئيساً في قيام الفقراء والعيبد ببيع أنفسهم وأحياناً أطفالهم كعبيد خلال أوقات المجاعة^(١٠)، لضمان الحصول على سيد يرعاهم ويوفر لهم الغذاء^(١١)، وعلى الرغم من التشابه بين استرقاق المجاعة واسترقاق الدين، إلا أنهما لم يكونا دائماً متطابقين، لأن بيع الطفل أثناء المجاعة يمكن اعتباره دائماً بيعاً إجبارياً مقابل أن يكون الثمن ديناً، ولكن في بعض الحالات لم يكن هناك ثمن^(١٢). وقد أعطى بعض الأشخاص الأحرار أطفالهم أو أنفسهم للعبودية أحياناً، مقابل

(4) Roper, G., Antebellum Slavery, p.39.

(5) Westbrook, R., «Slave and master in ancient near eastern law», p.1643.

(6) Ibid, p.1643.

(٧) محمد بيومي مهران، المرجع السابق، ص ٥٩٩.

(8) Kennett, R., Ancient Hebrew social life, p. 15.

(9) Westbrook, R., «Slave and master in ancient near eastern law», p. 1656.

(10) Andersen, N., «slave systems of the old testament », p.52.

(11) Roper, G., Antebellum Slavery, p.39.

(12) Andersen, N., «slave systems of the old testament », p.52.

دراسات في آثار الوطن العربي ١٩

البقاء على قيد الحياة حتى انتهاء المجاعة^(١٣) وفي بعض مناطق العالم حتى اليوم يضطر الفقراء أحياناً لبيع أولادهم داخل العبودية لحمايتهم من المجاعة^(١٤).

وفي بعض الحالات المحزنة يقوم بعض الفقراء عادةً خلال أوقات المجاعة، هجر أطفالهم، على أمل أن العابرين أو المارة سوف يختاروا الطفل ويقوموا بتربيته^(١٥).

وتعرف عبودية الدين الناتجة عن بيع الأب لأبنائه داخل مجتمع بني إسرائيل بـ"العبودية المؤقتة" وليست الدائمة حيث يسترد الشخص حريته بعد فترة من الوقت، لأنه في (سفر اللاويين ٤٢: ٢٥) يوجد سبب واضح يمنع شراء العبد من بين الإسرائيليين، ولأن أطفال إسرائيل هم خدم الإله، فبالتالي لا يمكن أن يكونوا ملكاً لأي شخص، ولا يسمح للإسرائيليين بأن يمتلكوا إلا عبيداً من دول أجنبية^(١٦)، وبذلك يستثنى أطفال إسرائيل من العبودية الدائمة التي لا تجوز إلا على غير الإسرائيليين، وهم يكونوا مواطنين فيها^(١٧).

لأنهم عبيد الذين أخرجتهم من أرض مصر، لا يباعون ببيع العبيد^(١٨).

وكما رأينا أن رب الأسرة فقط هو من يستطيع بيع أحد من أفراد الأسرة، في حين أنه لا يمكن لإسرائيلي أن يجبر إسرائيلي آخر على البيع من أجل دفع ديونه، على الرغم من عدم وجود نص في التوراه يمنع ذلك، ولكن لماذا لم يسعى الإسرائيلي الحصول على العمل بدلاً من بيع نفسه إلى جانب أبنائه، ويجب "شيرشيجنو" Chirichigno بنفسه على هذا السؤال، لأن صاحب العمل يعطى هؤلاء المستأجرين منزلاً، وبعضهم أرض يستطيع هو وأسرته العيش كأسرة واحدة وهي مزايا لا يتمتع بها عامل مأجور عادي، على الرغم من عدم وجود نص في التوراه يؤكد ذلك الأمر^(١٩). وبمجرد بيع الأبناء، يفقد الفقر أو الدين الناس إلى بيع أنفسهم في العبودية، بدلاً من الجوع حتى الموت، وهناك أمثلة من التوراه توضح هذا الوضع (اللاويين ٢٥: ٣٩-٥٤) والتي تصف بيع العبري الحر لنفسه بسبب ظروفه الفقيرة^(٢٠) وهو ما ستوضحه الباحثة في الصفحات التالية.

(13) Andersen, N., «slave systems of the old testament », p. 52.

(14) Ibid, p.39.

(15) Westbrook, R., «Slave and master in ancient near eastern law», p.2.; Andersen, N., «slave systems of the old testament », p.52.

(16) Fleshman, J., «Does the law of Exodus 21: 7-11 permit a father...», p.60., Walton, J, (others), The IVP Bible Background Commentary, p. 140.

(17) Lefebvre, J., Le jubilé biblique, p.281.

(١٨) اللاويين ٢٥: ٤٢.

(19) Chirichigno, G., Debt- Slavery in Israel and the ancient near east, p.330f.

(20) Waters, J., «The intersection of law», p.2.

دراسات في آثار الوطن العربي ١٩

وفى النهاية سواء كانوا الأبناء لقطاع أم يتامى فقد فقدوا منازل والديهم، أم أنهم تم بيعهم، لأن أبائهم كانوا مدينين بالديون أم كانوا في وقت ضيق مادي، أم عن طريق الترحيل الناجم عن الحرب^(٢١)، ولم يكن بيعهم ممارسة شائعة في الشرق الأدنى القديم، ولا سيما في أوقات الضغط الاقتصادي والحرب^(٢٢).

أ- بيع الأبناء بسبب الظروف الاقتصادية.

يبيع رب الأسرة في أوقات الأزمات المادية أبنائه من أجل دفع مديونيته، وتكشف هذه الأزمات عن ضعف البشر، فلم تعد الروابط الأسرية ضمانه مطلقة بأن أحدًا سيظل قادرًا على البقاء داخل تلك الأسرة، حيث يجب تلبية متطلبات الحياة الضرورية، حتى لو دعت الضرورة إلى عدم بقاء الزوجة أو الأبناء في المنزل للعمل في سياق آخر^(٢٣).

وسوف نلاحظ أن الصراع هنا بين الأفراد الأفقر في المجتمع والطبقة العليا على ما يعرف بالعبودية الاقتصادية التي نشأت من ديون الأفراد الفقراء ونظام الائتمان أو الدين الذي أدى إلى فقدان الممتلكات أو الاستعباد لتسديد الديون وحتى بيعهم لأطفالهم داخل العبودية لتغطية الديون^(٢٤).

ويشير سفر الخروج (٢١: ٢-٦) إلى بيع أحد المعالين للدائن، حيث في الحالات التي يكون فيها الأب ينتمي إلى أسرة ممتدة، وتعثّر في قرضه الزراعي يضطر إلى بيع ابنه (أو ابنته وزوجته) من أجل دفع هذا القرض، ولا يقوم ببيع جزء من أرضه، وكان المبلغ المستلم من بيع هذا المعال على الأرجح يعادل السعر المدفوع للدخول في العبودية. ثم يتم إلغاء الدين الأصلي من المال الذي يحصل عليه بواسطة البيع^(٢٥).

(٢١: ٢) إِذَا اشْتَرَيْتَ عَبْدًا عِبْرَانِيًّا، فَسِتَّ سِنِينَ يَخْدُمُ، وَفِي السَّابِعَةِ يَخْرُجُ حُرًّا مَجَانًا. ٣- إِنْ دَخَلَ وَحْدَهُ فَوَحْدَهُ يَخْرُجُ. إِنْ كَانَ بَعْلُ امْرَأَةٍ، تَخْرُجُ امْرَأَتُهُ مَعَهُ. ٤- إِنْ أَعْطَاهُ سَيِّدُهُ امْرَأَةً وَوَلَدَتْ لَهُ بَنِينَ أَوْ بَنَاتٍ، فَالْمَرْأَةُ وَأَوْلَادُهَا يَكُونُونَ لِسَيِّدِهِ، وَهُوَ يَخْرُجُ وَحْدَهُ. ٥- وَلَكِنْ إِنْ قَالَ الْعَبْدُ: أَحِبُّ سَيِّدِي وَامْرَأَتِي وَأَوْلَادِي، لَا أَخْرُجُ حُرًّا.^(٢٦)

ويتضح في الآية (٤) بأن عبد الدين يتطلب منه أن يتخلى عن زوجته التي قدمها سيده له، وأي أبناء قد أنجبهم منها، وهو ما يشير أن العبيد الذكور هنا استخدموا

(21) Volk, K., «Von findel-, waisen-, verkauften und deportierten Kindern.», p. 49.

(22) Herron, R. B., «The land, the law, and the poor », p.81.

(23) Laudervill, D., Celibacy in the Ancient World, p.102.

(24) Miller, P., The Religion of Ancient Israel, p. 100.

(25) Chirichigno, G., Debt-Slavery in Israel and the ancient near east, p.221.

(٢٦) الخروج ٢١: ١-٥.

دراسات في آثار الوطن العربي ١٩

للخدمات الجنسية، وذلك لإنجاب العبيد الدائمين لسيده، بدون تدخل في وضعه، ولا تختلف الخدمات الجنسية عن الخدمات الأخرى في هذا الصدد^(٢٧).

ويلحظ في هذا المقطع أيضاً: أن الطفل يولد أثناء خدمة والده، والنصوص التوراتية تتعامل مع الأطفال على أنهم دين- العبودية أو ضمان، والذين يضعون في هذا الموقف من قبل والدهم. وهذا يعلمنا أن للأب الحق القانوني في بيع طفله كعامل من أجل العمل على تسديد الدين، أو الوقوف كضمان حتى يتم تسديد الدين الأصلي^(٢٨)، وإذا كان العبد متزوج قبل استرقاقه، يتم الإفراج عن زوجته وأبنائه معه^(٢٩)، وبما أن الطفل بوصفه معالاً ليس لديه أي خيار سوى الامتثال لمطالب الأب^(٣٠).

وتشير النصوص التوراتية: أنه ليس من الحكمة أن يعصى الابن أوامر والده مثل ما ذكر في سفر التثنية: (٢١: ٢٠-٢١)^(٣١).

(٢٠: ٢١) وَيَقُولَانِ لِشَبُوحِ مَدِينَتِهِ: ابْنُنَا هَذَا مُعَانِدٌ وَمَارِدٌ لَا يَسْمَعُ لِقَوْلِنَا، وَهُوَ مُسْرِفٌ وَسَكِينٌ. ٢١- فَيَرْجُمُهُ جَمِيعُ رِجَالِ مَدِينَتِهِ بِحِجَارَةٍ حَتَّى يَمُوتَ. فَتَنْزِعُ الشَّرَّ مِنْ بَيْنِكُمْ، وَيَسْمَعُ كُلُّ إِسْرَائِيلَ وَيَخَافُونَ^(٣٢).

وفي نفس الوقت يشير سفر التثنية (٥: ١٦) بأنه لا بد للأبناء أن يقوموا بتكريم والديهم^(٣٣).

أَكْرِمِ أَبَاكَ وَأُمَّكَ كَمَا أَوْصَاكَ الرَّبُّ إِلَهُكَ، لِكَيْ تَطُولَ أَيَّامُكَ، وَلِكَيْ يَكُونَ لَكَ خَيْرٌ عَلَى الْأَرْضِ الَّتِي يُعْطِيكَ الرَّبُّ إِلَهُكَ^(٣٤).

ويتطابق سفر التثنية (١٥: ١٢) مع سفر الخروج (٢١: ١-٦)، وذلك في بيع احد المعالين والذي ربما يتناول بيع ابن أو ابنة، وربما زوجة^(٣٥).
إِذَا بَاعَ لَكَ أَحَدُ الْعِبْرَانِيِّ أَوْ أَحْتَكَ الْعِبْرَانِيَّةُ، وَخَدَمَكَ سِتَّ سِنِينَ، فَفِي السَّنَةِ السَّابِعَةِ تُطْلَقُهُ حُرًّا مِنْ عِنْدِكَ^(٣٦).

(27) Archer, L., Slavery and other forms of unfree labour, p. 93f.

(28) Garroway, K., The Construction of "Child" in the ancient near east, p.201

(29) Pressler, C., « Wives and daughters », p. 155.

(30) Garroway, K., The Construction of "Child" in the ancient near east, p.201.

(31) Ibid, p.201.

(٣٢) التثنية: ٢١: ٢٠-٢١.

(33) Garroway, K., The Construction of "Child" in the ancient near east, p.201.

(٣٤) التثنية: ٥: ١٦.

(35) Chirichigno, G., Debt-Slavery in Israel and the ancient near east, p.221.

(٣٦) التثنية: ١: ١٢.

دراسات في آثار الوطن العربي ١٩

ويلحظ ذكر هؤلاء العبيد في نصوص الخروج والتثنية باسم "العبرانيين"، ويطبق هذا المصطلح على أولئك الإسرائيليين في ظل ظروف معينة، فقد اقترح "فوكس" Vaux أن الكلمة تطبق على الإسرائيليين الذين فقدوا حريتهم عن طريق العبودية شبه اختيارية، باستثناء نص واحد في عصر متأخر (يونان ٩:١)*، ويمكن دعم النظرية من خلال سفر (صموئيل الأول ١٤: ٢٠)*، حيث أن الإسرائيليين الذين دخلوا في خدمة الفلسطينيين عرفوا باسم العبرانيين، وبالتطابق مع وثائق نوزي* Nuzi، قد باع الخابيرو Hapiru أنفسهم كعبيد، وبذلك تحافظ النصوص التوراتية على آثار الاستخدام القديم، ولكنها بالتأكيد تشير إلى الإسرائيليين. (٣٧)

وبعد بيع الوالد لأبنائه، ولم يخفف من ضيقه المادي، يبيع جزءاً من ممتلكات عائلته ويأخذ قروض، وإذا فشل بعد كل ذلك، يمكن لرب الأسرة أن يبيع نفسه داخل العبودية، ويوضح اللاويين (٢٥ : ٣٩-٤٣) قيام رب الأسرة ببيع نفسه وأسرته؛ لأنه لم يعد قادراً على توفير متطلباتهم، بسبب فقدان أرضه الموروثة^(٣٨)، ولكن يرى "شيرشيجنو" أن الأب لا يبيع نفسه من أجل دفع ديونه التي تكبدها في وقت سابق. ولكن يفعل ذلك من أجل توفير حياة معيشية أفضل لأسرته، لأنه لم يعد قادراً اقتصادياً على توفير احتياجاتها، ليصبح عاملاً مستأجراً مع منزل وقطعة أرض وغيرها من المزايا التي من شأنها تأمين حياة أسرته، ومن أجل الحفاظ عليها اقتصادياً^(٣٩)، وبذلك يرتبط الرجل الإسرائيلي وأسرته بمنزل أخوانهم الإسرائيليين ليصبحوا عمال مستأجرين حتى يسددوا ديونهم^(٤٠).

«(٢٥:٣٩) وَإِذَا افْتَقَرَ أَخُوكَ عِنْدَكَ وَبِيعَ لَكَ، فَلَا تَسْتَعْبُدْهُ اسْتِعْبَادَ عَبْدِكَ. ٤٠-
أَجِير، كَنْزِيلٌ يَكُونُ عِنْدَكَ. إِلَى سَنَةِ الْيُوبِيلِ يَخْدُمُ عِنْدَكَ. ٤١- ثُمَّ يَخْرُجُ مِنْ عِنْدَكَ

* فَقَالَ لَهُمْ: «أَنَا عِبْرَانِيٌّ، وَأَنَا خَانِفٌ مِنَ الرَّبِّ إِلَهِ السَّمَاءِ الَّذِي صَنَعَ الْبَحْرَ وَالْبَرَّ». (يونان ٩:١)

*وَالْعِبْرَانِيُّونَ الَّذِينَ كَانُوا مَعَ الْفِلِسْطِينِيِّينَ مِنْذُ أَمْسٍ وَمَا قَبْلَهُ، الَّذِينَ صَعِدُوا مَعَهُمْ إِلَى الْمَحَلَّةِ مِنْ حَوْلِهِمْ، صَارُوا هُمْ أَيْضًا مَعَ إِسْرَائِيلَ الَّذِينَ مَعَ شَاوُلَ وَيُونَاثَانَ. (انظر: صموئيل الأول ١٤: ٢١).

* نوزي: حديثاً يورغان تبة Yorgan Tepe، الواقعة في شمال شرق العراق، وتبعد ثلاثة عشر كيلو متر من جنوب غرب كركوك. (انظر: Stein, D., « Nuzi», p.171., Thamos, D., Documents from old testament times, p.231.)

(37) Vaux, R., Ancient Israel, its life and Institutions, p.83.

(38) Garroway, K., The Construction of "Child" in the ancient near east, p.183f.

(39) Chirichigno, G., Debt-Slavery in Israel and the ancient near east, p330f.

(40) Garroway, K., The Construction of "Child" in the ancient near east, p.184.

هُوَ وَيَبْنُوهُ مَعَهُ وَيَعُودُ إِلَى عَشِيرَتِهِ، وَإِلَى مُلْكِ آبَائِهِ يَرْجِعُ. ٤٢- لَأَنْهُمْ عِبِيدِي الَّذِينَ
أَخْرَجْتُهُمْ مِنْ أَرْضِ مِصْرَ، لَا يُبَاعُونَ بِنِعِ الْعَبِيدِ. ٤٣- لَا تَتَسَلَّطْ عَلَيْهِ بَعْفٍ، بَلْ
أَخْشَ إِلَهُكَ». (٤١).

ويعطى اللاويين الخلفية الاقتصادية للأب بأنه معدم، ولا يستطيع أن يقدم ضروريات الحياة الأسرية، فيضطر أن يبيع نفسه بجانب أبنائه، وأبنائه هنا في الأغلب تترجم بأولاده لتشمل الأبناء والبنات؛ لأنه لا يكون منطقيًا أن يأخذ الرجل أبنائه ويترك الأمهات والبنات ليدافعوا عن أنفسهم، ففي هذا المجتمع الأبوي، كانت الإناث تعتمد على علاقات الرجال لتوفير احتياجاتها الأسرية، لذلك فإذا كانت ترجمة الكلمة "أبنائه" فإن الأمهات والبنات لن يكون لديهن أي وسيلة لدعم أنفسهن، وعلى الرغم من أن اللاويين لا يحدد أن الزوجة والبنات تذهب مع الزوج والأبناء، ولكن من المفترض أن الأسرة الإسرائيلية بأكملها أصبحت معالة من أسرة إسرائيلية أخرى لتوفير حياة معيشية أفضل (٤٢).

ويسمح للإسرائيليين بشراء واستعباد دائم لأطفال غير إسرائيليين والمناطق المحيطة بها، وفقًا لما ورد في اللاويين (٢٥: ٤٤-٤٥) وهذا يعني أنه إذا كان لدى إسرائيل عبد أجنبي فإن أي أطفال يبيعهما العبد ملزمون ببيت سيدهم، وإذا تزوج عبد أجنبي من امرأة حرة في ظل ظروف مناسبة يمكن اعتبار أطفالهم أحرار بل ورثة في ممتلكات السيد، أما إذا كان الوالدين عبيد فإن مصير الطفل غير معروف (٤٣).

وكما ذكرنا يستثنى من هذه العبودية الدائمة أطفال إسرائيل (٤٤).

(٢٥: ٤٤) «وَأَمَّا عِبِيدُكَ وَإِمَاؤُكَ الَّذِينَ يَكُونُونَ لَكَ، فَمِنَ الشُّعُوبِ الَّذِينَ حَوْلَكُمْ. مِنْهُمْ تَقْتَنُونَ عَبِيدًا وَإِمَاءً. ٤٥- وَأَيْضًا مِنْ أَبْنَاءِ الْمُسْتَوْطِنِينَ النَّازِلِينَ عِنْدَكُمْ، مِنْهُمْ تَقْتَنُونَ وَمِنْ عَسَائِرِهِمُ الَّذِينَ عِنْدَكُمْ الَّذِينَ يَلِدُونَهُمْ فِي أَرْضِكُمْ، فَيَكُونُونَ مُلْكًا لَكُمْ» (٤٥).

وفى سفر اللاويين (٢٥: ٣٩-٤١) يتعلق بأن أب إسرائيلي وأولاده تم بيعهم كعبيد دين إلى إسرائيلي آخر، ولا يعامل المشتري الإسرائيلي زملائه الإسرائيليين كعبيد

(٤١) اللاويين ٢٥: ٣٩-٤٣.

(٤٢) Garroway, K., The Construction of "Child" in the ancient near east, p180.

(٤٣) Garroway, K., The Construction of "Child" in the ancient near east, p.187.

(٤٤) Lefebvre, J., Le jubilé biblique, p.281.

(٤٥) اللاويين ٢٥: ٤٤-٤٥.

دراسات في آثار الوطن العربي ١٩

وإنما يجب عليه اعتبارهم أيدي مستأجرة، وذلك على عكس سفر الخروج (٢١: ١-٦)، على الرغم من أن القضية واحدة في كل من سفر الخروج واللاويين والتي تتضمن (صاحب العمل/ الموظف بدلاً من السيد/ العبد) ولا يوجد دفع مقابل الخدمات المقدمة إلى صاحب العمل أو السيد^(٤٦).

ويعد اللاويين (٢٥: ٤١-٤٢) مكمل لأسفار الخروج و التنثية ولا يحل محلهم، وترجع أهمية اللاويين من خلال الإشارة إلى مبدأ أن الإسرائيليين هم خدام الرب، الذي أعطاهم الحرية، ومن هذا المنظور يعد أول شخص يتسلم الحرية من السيد (الرب) هم رؤساء العائلات في إسرائيل^(٤٧).

ويظهر في اللاويين (٢٥: ٤٧-٥٠) بيع الأبناء إلى الغريب وليس إلى إسرائيلي مثله.

(٢٥: ٤٧) «وَإِذَا طَالَتْ يَدُ غَرِيبٍ أَوْ نَزِيلٍ عِنْدَكَ، وَافْتَقَرَ أَخُوكَ عِنْدَهُ وَبِيعَ لِلْغَرِيبِ الْمُسْتَوْطِنِ عِنْدَكَ أَوْ لِنَسْلِ عَشِيرَةِ الْغَرِيبِ. ٤٨- فَبَعْدَ بَيْعِهِ يَكُونُ لَهُ فِكَأٌ. يَفْكَهُ وَاحِدٌ مِنْ إِخْوَتِهِ. ٤٩- أَوْ يَفْكَهُ عَمُّهُ أَوْ ابْنُ عَمِّهِ، أَوْ يَفْكَهُ وَاحِدٌ مِنْ أَقْرَبَاءِ جَسَدِهِ مِنْ عَشِيرَتِهِ، أَوْ إِذَا نَالَتْ يَدُهُ يَفْكَ نَفْسَهُ. ٥٠- فَيَحَاسِبُ شَارِيَهُ مِنْ سَنَةِ بَيْعِهِ لَهُ إِلَى سَنَةِ الْيُوبِيلِ، وَيَكُونُ نَمْنُ بَيْعِهِ حَسَبَ عَدَدِ السِّنِينَ. كَأَيَّامِ أَجِيرٍ يَكُونُ عِنْدَهُ»^(٤٨).

وجد إلى جانب النصوص التوراتية التي ظهر فيها الآباء بأنهم هم المسؤولون الوحيدون عن بيع أبنائهم، وجد نص يشير أن الأمهات يستطعن المشاركة في بيع أطفالهن^(٤٩)، حيث صرخت امرأة إلى النبي أليشع عندما ضغط عليها المدين بعد وفاة زوجها^(٥٠)، وليس لديها أي خيار سوى بيع أطفالها^(٥١)، لتهدئة مطالب الدائنين^(٥٢)، ويظهر ذلك في سفر الملوك الثاني (٤: ١).

وَصَرَخَتْ إِلَى أَلِيشَعَ امْرَأَةٌ مِنْ نِسَاءِ بَنِي الْأَنْبِيَاءِ قَائِلَةً: «إِنَّ عَبْدَكَ زَوْجِي قَدْ مَاتَ، وَأَنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ عَبْدَكَ كَانَ يَخَافُ الرَّبَّ. فَاتَى الْمُرَابِي لِيَأْخُذَ وَادِيَّ لَهُ عَبْدَيْنِ»^(٥٣).

⁽⁴⁶⁾Schenker, A., «The Biblical legislation on the release of slaves », p.33.

⁽⁴⁷⁾ Ibid, p.33f.

^(٤٨) اللاويين ٢٥: ٤٧-٥٠.

⁽⁴⁹⁾Lemos, T., Violence and Personhood in Ancient Israel, P. 158.

⁽⁵⁰⁾ Andersen, N., «slave systems of the old testament », p.60.

⁽⁵¹⁾Bird, P., «Poor man or poor women », p.46.

⁽⁵²⁾Andersen, N., «slave systems of the old testament », p.60.

^(٥٣) الملوك الثاني ٤: ١

دراسات في آثار الوطن العربي ١٩

وقد تدخل أليشع، وقام بعمل رائع، تمكنت المرأة من خلاله دفع ديونها وحافظت على أبنائها^{(٥٤)*}.

ويمكن للمقترض وأبناء المقترض أن يصبحوا خادمين للمقرض، ويظهر ذلك في سفر الأمثال (٧: ٢٢)^(٥٥).

«الْعَيْيُّ يَتَسَلَّطُ عَلَى الْفَقِيرِ، وَالْمُقْتَرِضُ عَبْدٌ لِلْمُقْرِضِ»^(٥٦).

ويتضح مما سبق دخول الأبناء في عبودية الدين بسبب والديهم، ويصبحوا الأبناء في خدمة الدائن، ويضطرون إلى العمل له حتى يتم تسديد الدين^(٥٧)، ولا يجوز بيع هؤلاء الأطفال للأخرين^(٥٨)؛ لأنهم عادة ما يدفعوا القرض عن طريق العمل الحر للدائن مما يحفظ حریتهم^(٥٩).

ويعتبر بنى إسرائيل العبودية الدائمة من أكثر الأوضاع الغير إنسانية، وإن النصوص التوراتية التي تم تناولها والتي تعبر عن العبودية، وتوضح فهم أسباب الفقر، وعن كيفية التعامل مع ضحاياه دون عنف، فقد حاول بنى إسرائيل منع الديون من التراكم، لأن العبودية هي الخيار الوحيد، وبالتالي عملت القوانين على مكافحة الفائدة على القروض في معظم الحالات لمساعدة الفقراء^(٦٠).

ب- بيع الفتيات من أجل الزواج:-

ازدادت الفوارق الاقتصادية بين الأسر والطبقات في المجتمع الإسرائيلي خلال فترة النظام الملكي، وعندما كانت الأسرة تمر بحالة من الضيق المالي الشديد، كان يحق للأب بيع ابنته أمة كما جاء في سفر الخروج (٢١: ٧-١١)^(٦١)، إلا أن (مندلسون) Mendelsohn يرى أن هذا المقطع في سفر الخروج يشير إلى حالة واحدة من صفقات العرائس وأن الفتاة تم بيعها كزوجة^(٦٢).

(٧-٢١). وَإِذَا بَاعَ رَجُلٌ ابْنَتَهُ أَمَةً، لَا تَخْرُجُ كَمَا يَخْرُجُ الْعَبِيدُ. ٨- إِنْ قَبَحَتْ فِي عَيْيِّ سَيِّدِهَا الَّذِي حَطَبَهَا لِنَفْسِهِ، يَدْعُهَا تَفْكَ. وَلَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ أَنْ يَبِيعَهَا لِقَوْمٍ

⁽⁵⁴⁾Lemos, T., Violence and Personhood in Ancient Israel. P. 158.

*انظر الملوك الثاني (٤: ٢-٧).

⁽⁵⁵⁾Andersen, N., «slave systems of the old testament», p.60.

^(٥٦) الأمثال ٧: ٢٢.

⁽⁵⁷⁾Fensham, C., The new international commentary, p.192.

⁽⁵⁸⁾Bird, P., «Poor man or poor women», p.46.

⁽⁵⁹⁾Hudson, M., The lost tradition of Biblical debt cancellations, p. 34.

⁽⁶⁰⁾Walton, J, (others), The IVP Bible Background Commentary, p. 140.

⁽⁶¹⁾Dille, S, J., Mixing Metaphors, God as mother and father, p.32.

⁽⁶²⁾Mendelsohn, I., « The conditional sale into slavery», P.195.

أَجَانِبَ لِعُدْرِهِ بِهَا. ٩- وَإِنْ حَظَبَهَا لِابْنِهِ فَبِحَسَبِ حَقِّ الْبَنَاتِ يَفْعَلُ لَهَا. ١٠- إِنْ اتَّخَذَ لِنَفْسِهِ أُخْرَى، لَا يَنْقِصُ طَعَامَهَا وَكِسْوَتَهَا وَمُعَاشَرَتَهَا، ١١- وَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ لَهَا هَذِهِ الثَّلَاثَ تَخْرُجُ مَجَانًا بِلَا تَمَنٍّ. (٦٣).

ويختلف سفر الخروج عن القوانين السابقة، على الرغم أنه يناقش بيع الآباء لأبنائهم وخاصة الفتيات، إلا أن تفاصيل القطعة توضح كيف باع الوالد ابنته داخل العبودية، التي ينبغي أن تعامل بها، لأن التركيز هنا ليس على الوالد ولكن على سيدها، كما لا يضع المقطع حدوداً عمرية لهذه المعاملة من حيث تحديد الحد الأدنى أو الأقصى للعمر الذي يمكن أن تبايع فيه البنت، أو نقل هيمنة الأب من على الفتاة إلى العريس من أجل الزواج^(٦٤)، وتعامل الابنة باعتبارها من غير وكيل وليس لها خيار في اختيار شريك حياتها^(٦٥).

ويشترط في البيع أن يكون أحد أفراد الأسرة في وضع يسمح له ببيعه، وبعبارة أخرى، أن يكون رجلاً حراً، وفي حالة هذه الابنة هي أيضاً عضو في الطبقة الحرة قبل أن يتم بيعها، لذلك لا ينبغي معاملة هذه الفتاة مثل العبد العادي^(٦٦).

فيدايةً ينص القانون على بيع فتاة شابة حرة بشرط أن يتزوجها سيدها*، وليس زواج من الخارج^(٦٧)، وإذا حدد المشتري أن تكون هذه الفتاة بمثابة زوجته^(٦٨)، يمكن أن تقع هذه الفتاة برتبة الزوجة الثانية^(٦٩).

وإذا أصبحت هذه الفتاة بالفعل زوجة ثانية ففي مثل هذه الحالة تتكرر محنة الفتيات، لأن الفكرة هنا أن الابنة قدمت أو بيعت إلى نوع آخر من الإذلال، ولكن ليس لدينا أي دليل على ذلك في التوراه^(٧٠).

(٦٣) الخروج ٢١: ٧-١١.

(٦٤) Lemos, T., Violence and Personhood in Ancient Israel. p.159f.

(٦٥) Ibid . 159.

(٦٦) Garroway, K., The Construction of "Child" in the ancient near east, p.165.

* ليس هناك ما يشير إلى أن المشتري يشار إليه "كسيدها" يتناقض مع الحجة القائلة أن الفتاة تم بيعها من أجل الزواج وليس داخل العبودية، وبالرغم من ذلك أن مصطلح "سيد" لا يتطابق مع مصطلح "زوج" إلا أنه يحدث في نصوص مختلفة لوصف الزوج القانوني للمرأة على أنه سيدها. وكانت السيدة سارة تشير إلى زوجها إبراهيم بلقب سيدي. (انظر: Does Fleshman, J., « the law of Exodus 21: 7-11 permit a father... », p.53)

فَصَحِكتْ سَارَةُ فِي بَاطِنِهَا قَائِلَةً: «أَبْعَدَ فَنَائِي يَكُونُ لِي تَنَعُّمٌ، وَسَيَدِي قَدْ شَاخَ». (التكوين ١٨: ١٢)

(٦٧) Mendelsohn, I., « The conditional sale into slavery », P.195.

(٦٨) Levin, E., «Biblical women's marital rights», p.93.

(٦٩) Bird, P., «Poor man or poor women », p. 46.

(٧٠) Fensham, C., The new international commentary, p.192.

دراسات في آثار الوطن العربي ١٩

و بعد أن حدد المشتري أن هذه الفتاة ستصبح زوجته، ورفض ذلك بعد أن وصلت إلى سن البلوغ، على أساس أنها لا تحبذ في عينيه^(٧١)، لا يمكن أن يبيعه^(٧٢)، ويشار إلى ذلك في سفر الخروج (٢١: ٨)^(٧٣)، وعلى الرغم من أن الفتاة كانت قانونيًا ضمن ممتلكات المشتري، إلا أن المشرع يقيد حقوق المالك^(٧٤). ويعد بيعها عملاً خادعاً، وعليه أن يتركها حرة، ومن خلال هذا المقطع يتضح أن الفتاة لم تعامل مثل العبيد، لأنه لا يمكن بيعها من مالك إلى آخر^(٧٥)، خوفاً من أن تستخدم كعاهرة، على الرغم من أن التشريع التوراتي لم يكن به حظر معين على زواج فتاة إسرائيلية من أجنبي^(٧٦).

ويرغب المشرع من خلال هذا المقطع، في منع المشتري أن يحول الفتاة إلى سلعة يتم نقلها إلى شخص آخر وفقاً لرغبته، فإذا لم يرغب في الوفاء بالتزامه بالزواج من الفتاة ملزم بالسماح لها أن تترك سلطته^(٧٧).

ويمكن للمشتري أن يزوج الفتاة إلى أحد أبنائه^(٧٨)، ولذلك وجب عليه أن يعطيها كل حقوقها كعروس أو كامرأة حرة تعيش في منزل والدها، ومن خلال هذا السبب يتضح أيضاً أن والدها لم يبيعه كأمة، وليست أيضاً ملكية خاصة لسيددها، وبالتالي لا يسمح له أن يقرر أو يحدد ما هي حقوقها داخل المنزل، حيث يحدد لها المشرع مكانتها القانونية كعروس، ومن ثم يحق لها التمتع بجميع الحقوق التي تمنحها لها هذه المكانة^(٧٩).

(71) Mendelsohn, I., « The conditional sale into slavery.», p.195.

(72) Levin, E., «Biblical women's marital rights», p.93.

(73) Garroay, K., The Construction of "Child" in the ancient near east, p.177.; Levin, E., «Biblical women's marital rights», p.93.

(74) Phillips, A., «The laws of slavery», p.60.

* (٢٥: ٢٢) إِنْ أَقْرَضْتَ فِضَّةً لِشَعْبِي الْفَقِيرِ الَّذِي عِنْدَكَ فَلَا تَكُنْ لَهُ كَالْمُرَابِي. لَا تَضَعُوا عَلَيْهِ رِبًا. ٢٦- إِنْ ارْتَهَنْتَ ثَوْبَ صَاحِبِكَ فَأَلِي غُرُوبِ الشَّمْسِ تَرُدُّهُ لَهُ. (الخروج ٢٥: ٢٢-٢٦)

(75) Garroay, K., The Construction of "Child" in the ancient near east, p.177.; Levin, E., «Biblical women's marital rights», p.93.

(76) Phillips, A., «The laws of slavery», p.60.

* وَتَأْخُذُ مِنْ بَنَاتِهِمْ لِبَنِيكَ، فَتَرْزِي بَنَاتِهِمْ وَرَاءَ الْهَتَّهْنَ، وَيَجْعَلْنَ بَنِيكَ يَرْزُونَ وَرَاءَ الْهَتَّهْنَ.. (الخروج ٣٤: ١٦)

• وَلَا تُصَاهِرُهُمْ. بَنِيكَ لَا تُعْطِ لِابْنِهِ، وَبِنْتُهُ لَا تَأْخُذُ لِابْنِكَ. (التثنية ٧: ٣)

(77) Fleshman, J., «Does the law of Exodus 21: 7-11 permit a father... » p.53.

(78) Mendelsohn, I., « The conditional sale into slavery.», p. 195.

(79) Fleshman, J., «Does the law of Exodus 21: 7-11 permit a father... », p.55.; Chirichigno, G., Debt-Slavery in Israel and the ancient near east, p.246.; Hudson, M., The lost tradition of Biblical debt cancellations .", p.54.

وبعد زواج الفتاة يتغير وضعها من فتاة إلى زوجة، وتعامل معاملة الابنة و ينص سفر الخروج (٢١: ١٠-١١) إذا أخذ زوجها زوجة ثانية، فتحفظ الفتاة بحقوقها في الغذاء والملابس والعلاقات الزوجية، ولكن لم يحدد المشرع الطريقة الدقيقة التي ينبغي بها الوفاء بهذه الشروط، وترك المسألة في يد السلطة القانونية، و أن هذه الأشياء الثلاث كتعويض لها في حالة اتخاذ زوجة إضافية، وإذا أوقف زوجها تزويدها بهذه الضروريات الأساسية الثلاث، ينص القانون على أن تذهب المرأة المتزوجة حرة دون تعويض، كعقوبة للزوج على الإخلال بالعقد^(٨٠)، لأن العلاقة الشرعية بين الفتاة ومشتريها تعتبر ملغية، لأنه انتهك الاتفاق الذي عقده مع والدها وألغى التزامه القانوني، والذي يحدد طبيعة علاقاته القانونية معها (الزواج)^(٨١).

ويشير "برين" Brien أن الأب في سفر الخروج يسعى لزواج مفيد لابنته وأنه قام ببيعها لأغراض جنسية وإنجابية في شكل زواج، وإذا اتخذت الفتاة كزوجة ثانية فيبدو أن ابنته غير مرغوب فيها، ويمكن للفتاة أن تكون لابن المشتري، على الرغم من بيعها في شكل ترتيب لزواج في المستقبل لتسديد ديون والدها، فإنها بالتالي ليست أمة، لأنه إذ لم يتم الوفاء بالشروط المحددة، يتم الإفراج عنها دون ديون^(٨٢).

ويرى "ليفن" Levin أنه من الأسباب التي دفعت الأب أن يقوم ببيع ابنته، ويضعها في هذا المنصب، لأنه لا يستطيع أن يوفر لها أو يتحمل المهر اللازم لزواجها، ويمكن فهم العبارة على أنها عملية خداع حدثت مع الفتاة، وهي تشير إلى الصفقة الأصلية بين الأب والمشتري^(٨٣).

ويقترح "فليشمان" Fleishman أن هذا التشريع يسمح للأب فقط لبيع ابنته كمحظية وليست كخادمة، لأنها تعامل معاملة المرأة الحرة، ولها نفس الحقوق كزوجة، كذلك لا يجوز إطلاق سراحها كالعبيد الذكور، لأن الوضع القانوني للفتاة التي تباع من قبل والدها تختلف في جوهرها عن حالة العبد، لأنها لا تذهب حرة كما يفعل العبد، لأن ذلك لا يتوقف على أنها لها مكانة أكبر وحقوق أكثر من العبد فقط، ولكن لأن العلاقة الزوجية بين المشتري والفتاة قائمة طالما كانت تحت سلطته^(٨٤).

⁽⁸⁰⁾Levin, E., «Biblical women's marital rights», p.93.; Winter, I., (others), Culture and history of the ancient near east, p.27ff.; Garroway, K., The Construction of "Child" in the ancient near east, p.177.; Fleishman, J., «Does the law of Exodus 21: 7-11 permit a father...», p.53.; Mendelsohn, I., « The conditional sale into slavery », p.195.

⁽⁸¹⁾Fleishman, J., «Does the law of Exodus 21: 7-11 permit a father... », p.53.

⁽⁸²⁾O'Brien, J., The Oxford encyclopedia of the, p.27.

⁽⁸³⁾Garroway, K., The Construction of "Child" in the ancient near east, p.177.; Levin, E., «Biblical women's marital rights», p.93.

⁽⁸⁴⁾Fleishman, J., «Does the law of Exodus 21: 7-11 permit a father...», p.57.

دراسات في آثار الوطن العربي ١٩

ولا تعتمد مكانة الفتاة القانونية على ولادتها لأطفال لسيدها، ولكن التي يحددها لها التشريع، الذي سعى إلى منع ظاهرة بيع البنات في إسرائيل، وإن انتهاك مشترى الأمة أو الابنة حقوقها كزوجة، سواء كانت هي أم أي شخص من عائلتها أم مجتمعها، يمكن أن تلجأ إلى المحاكم طلباً للإنصاف، أو كما هو منصوص عليه في التشريع، وإذا تبين إن مطالبتها صحيحة فإنها تغادر منزل سيدها^(٨٥)، وبذلك يتعلق القانون برفاهيتها، و تحاول حمايتها من سوء المعاملة وضمن حمايتها سواء ذلك بتوفير الضروريات الأساسية للحياة أو السماح لها بالذهاب بحرية^(٨٦).

ويقصد بالابنة هنا في سفر الخروج تلك الفتاة القاصر الغير مخطوبة، وإن كانت مخطوبة فلن يكون لوالدها الحق في بيعها، أو على الأقل دون الإخلال بعقد الزواج، كما لا ينطبق سفر الخروج (٧-٢١) على جميع النساء اللاتي ولدن أحرار، ولكن تنطبق على الفتاة الغير مخطوبة و التي تباع داخل العبودية^(٨٧).

ونفترض أن القيمة الاقتصادية للفتيات الغير مخطوبة تتمثل في قدرتها الجنسية والإنجابية، وإنها عادة ما يتم شراؤها للاستخدام الجنسي وتربية الأطفال، فضلاً عن العمالة العامة^(٨٨).

ولا يشير سفر الخروج على أن هذه الفتاة بيعت كعاهرة، على الرغم أن التوراه يقدم معلومات قليلة عن الخلفية والحالة الاجتماعية للعاهرات عند مجتمع بني إسرائيل، ولكنه يعطى الانطباع العام عن مكانتهن بأنها كانت منخفضة جداً في المجتمع، وفي سفر اللاويين (١٩ : ٢٩) يحظر الرجال الإسرائيليين من بيع بناتهن داخل البغاء على أساس أن الشعب الإسرائيلي شعب مقدس^(٨٩).

لَا تُدَيْسُ ابْنَتُكَ بِتَعْرِضِهَا لِلزَّانِي لِئَلَّا تَزْنِيَ الْأَرْضُ وَتَمْتَلِي الْأَرْضُ رَذِيلَةً. ^(٩٠)

كَلِمَ كُلِّ جَمَاعَةٍ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَقُلْ لَهُمْ: تَكُونُونَ قَدِيسِينَ لِأَنِّي قُدُّوسٌ الرَّبُّ إِلَهُكُمْ ^(٩١).

ويتضح أن العديد من العاهرات على الأرجح، كانوا نساء لم يكن لديهن مساعدة أو أعانة من الرعاية الاقتصادية للذكور مثل الأرمال، فإن الحظر المفروض على بيع

⁽⁸⁵⁾Ibid, p. 63.

⁽⁸⁶⁾ Pressler, C., « Wives and daughters », 164.; Kaiser, J (others), Toward Old Testament Ethics, p.99f.

⁽⁸⁷⁾Pressler, C« Wives and daughters », p. 155.

⁽⁸⁸⁾Ibid, p. 155.

⁽⁸⁹⁾ Feinstein, E., Sexual pollution in the Hebrew Bible, p.76.

^(٩٠)اللاويين ١٩ : ٢٩.

^(٩١)اللاويين ١٩ : ٢.

دراسات في آثار الوطن العربي ١٩

الأب لابنته في البغاء يوحى بأن ذلك يحدث في بعض الأحيان نتيجة الضيق المادي، وإن ذرية البغاء تكون ملوثة ويمكن تهميشها من قبل الأبناء الشرعيين من نفس الأب^(٩٢).

وتعيش الفتاة في منزل والدها، ومن المتوقع أن تكون عفيفة، لأن عذريتها كانت سلعة يملكها الأب وتباع إلى العريس، ولو شاركت الفتاة في جماع جنسي دون معرفة والدها سواء كان ذلك بموافقتها أو لا (القوانين غامضة حول ما إذا تم هذا الأمر بارادتها أو ما إذا كانت الفتاة ضحية للعنف)، يجب على الرجل الذي انتهك عرضها دفع تعويض لأبيها وبتزوجها، ولا يسمح له بالطلاق^(٩٣).

(٢٨:٢٢)- إِذَا وَجَدَ رَجُلٌ فَتَاةً عَذْرَاءَ غَيْرَ مَخْطُوبَةٍ، فَأَمْسَكَهَا وَأَضْطَجَعَ مَعَهَا، فَوَجِدَا. ٢٩- يُعْطِي الرَّجُلُ الَّذِي أَضْطَجَعَ مَعَهَا لِأَبِي الْفَتَاةِ خَمْسِينَ مِنَ الْفِضَّةِ، وَتَكُونُ هِيَ لَهُ زَوْجَةً مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ قَدْ أَذَلَّهَا. لَا يَقْدِرُ أَنْ يُطَلِّقَهَا كُلَّ أَيَّامِهِ. (٩٤).

وعلى الرغم من ذلك كان للأب السلطة على رفض الزواج على الرغم من أنه لا يزال يجمع ثمن العروس^(٩٥).

(١٦:٢٢)- وَإِذَا رَأَوْدَ رَجُلٌ عَذْرَاءَ لَمْ تُخْطَبْ، فَأَضْطَجَعَ مَعَهَا بِمَهْرٍ لِنَفْسِهِ زَوْجَةً. ١٧- إِنْ أَبِي أَبُوهَا أَنْ يُعْطِيَهُ إِيَّاهَا، يَزِنُ لَهُ فِضَّةً كَمَهْرِ الْعَذْرَايِ. (٩٦).

ويفهم من سفر الخروج أن الأب فقط يستطيع أن يبيع ابنته داخل نطاق العبودية وأنها سوف تصبح زوجة إما للمشتري أو ابنه كما تحدثنا سابقاً، ولكن هذه التشريعات تكشف أن عذرية الفتيات كانت سلعة تنتمي للأباء يتم بيعها أو التصرف فيها بأي طريقة يحددها*^(٩٧)، وكانت الفتيات العذارى ذات قدر عالي، وتحمل قيمة نقدية عالية^(٩٨). (الخروج ٢٢: ١٦ والتثنية ٢٢: ٢٨-٢٩).

⁽⁹²⁾Feinstein, E., Sexual pollution in the Hebrew Bible, p.76.

⁽⁹³⁾O'Brien, J., The Oxford encyclopedia of the Bible, p.33.

^(٩٤)التثنية ٢٢: ٢٨-٢٩.

⁽⁹⁵⁾O'Brien, J., The Oxford encyclopedia of the Bible, p.33.

^(٩٦)الخروج ٢٢: ١٦-١٧.

*الوالد يستطيع أن يقدم بناته إلى رجال آخرين خارج عقد الزواج إذا رغب في ذلك، لوط لجأ إلى هذا الأمر لأغراء قوم سدوم لحماية (الملائكة) الزائرين من عنفهم، حيث قدم لوط ابنتيه اللاتين يعيشان في المنزل، و كانتا مخطوبتين ولم يتزوجا. (انظر: O'Brien, The Oxford encyclopedia of the Bible, p.33.)

هُودَا ابْنَتِي الْعَذْرَاءَ وَسَرَيْتُهُ. دَعُونِي أُخْرِجَهُمَا، فَأَذْلُوهُمَا وَأَفْعَلُوا بِهِمَا مَا يَحْسُنُ فِي أَعْيُنِكُمْ. وَأَمَّا هَذَا الرَّجُلُ فَلَا تَعْمَلُوا بِهِ هَذَا الْأَمْرَ الْقَبِيحَ. (القضاة ١٩: ٢٤)

دراسات في آثار الوطن العربي ١٩

ويشير سفر الخروج (٢١: ٧-١١) أن الابنة بيعت قبل الأبناء، مشيراً إلى بيعها كخادمة، ولكن المادة العريضة قد أهملت أي قواعد أو أنظمة تتعلق ببيع الأبناء، إذا كانت الفتيات بيعت قبل الأولاد كما تشير هذه التشريعات، فقد يكون بسبب تقدير الفتيات بدرجة أكبر كعاملات أو محظيات أو أمهات مرتقيات، وبالتالي فإنهن أكثر قابلية للبيع^(٩٩)، ويرى "باركر" Parker أن الفتيات أقل قيمة من الفتيان لذلك كان يتم تسليمهن أولاً^(١٠٠) وهو ما سنتحدث عنه لاحقاً.

ويتضح مما سبق أن الفتاة الحرة التي قدمها والدها كضمان أو كتعهد، يمكن في أي وقت أن تسترد أو تحرر من قبل والدها عندما يدفع ديونه، أو عندما يمنحها الدائن في الزواج، ومع ذلك ظلت ضماناً يتم معاملتها على أنها شخص غير حر، وأنها ضمن ممتلكات المدين، ولكن إذا اقتضى الزنا مع امرأة حرة يعاقب عليه بالإعدام^(١٠١).

وَإِذَا زَنَى رَجُلٌ مَعَ امْرَأَةٍ، فَإِذَا زَنَى مَعَ امْرَأَةٍ قَرِيْبِهِ، فَإِنَّهُ يُقْتَلُ الزَّانِي وَالزَّانِيَةُ^(١٠٢). ولم تطبق هذه العقوبة على امرأة غير حرة، ويمكن تفسير العقوبة الخفيفة التي تطبق على الرجل في هذه القضية بأن ممارسة الجماع مع أمة مخطوبة لرجل حر يعتبر انتهاكاً لحقوق ملكية العريس. لذلك نلخص أن الجماع مع الأمة الغير مخطوبة من رجل حر لا تعتبر جريمة^(١٠٣).

وَإِذَا اضْطَجَعَ رَجُلٌ مَعَ امْرَأَةٍ اضْطَجَاعَ زَرْعٍ وَهِيَ أَمَةٌ مَخْطُوبَةٌ لِرَجُلٍ، وَلَمْ تُفَدَّ فِدَاءً وَلَا أُعْطِيَتْ حَرِيَّتَهَا، فَلْيَكُنْ تَأْدِيبٌ. لَا يُقْتَلُ لِأَنَّهَا لَمْ تُعْتَقَ^(١٠٤).

ومن الواضح أنه في سفر الخروج (٢١-٧-١١) أن الفتاة باعها والدها في ظل ظروف معينة، وبالتالي يتمتعون بمزايا حياة الزوجية آمنة إلى حد ما^(١٠٥). بينما الفتيات في سفر اللاويين (٢٥: ٣٩-٤١) يبقين تحت سلطة المشتري كعمالة

هُوَذَا لِي ابْنَتَانِ لَمْ تَعْرِفَا رَجُلًا. أَخْرَجَهُمَا إِلَيْكُمْ فَأَفْعَلُوا بِهِمَا كَمَا يَحْسُنُ فِي عُيُونِكُمْ. وَأَمَّا هَذَانِ الرَّجُلَانِ فَلَا تَفْعَلُوا بِهِمَا شَيْئًا، لِأَنَّهُمَا قَدْ دَخَلَا تَحْتَ ظِلِّ سَقْفِي». (التكوين ١٩: ٨)

(97) O'Brien, J., The Oxford encyclopedia of the Bible, p.33.

(98) Ibid, p.27.

(99) Feinstein, E., Sexual pollution in the Hebrew Bible, p.76.

(100) Parker, J. F., Valuable and vulnerable, children in the Hebrew Bible, p. 48.

(101) Mendelsohn, I., Slavery in the ancient near east, p.55.

(١٠٢) اللاويين ٢٠: ١٠.

(103) Mendelsohn, I., Slavery in the ancient near east, p.55.

(١٠٤) اللاويين ١٩: ٢٠-٢٢.

(105) Bachmann, M., "Little women" social location of femal labor, p.126.

دراسات في آثار الوطن العربي ١٩

مأجورة^(١٠٦)، ولا ينطبق قانون التثنية (١٥:١٢) على بيع الفتيات الإسرائيليات المولودات حرة^(١٠٧).

ويطبق فقط سفر الخروج على حالة الفتاة التي تخضع لسلطة أبيها بينما ليس على كل النساء العبيد، لأنه لا يتم الإفراج عنهم بنفس الطريقة، فقط قانون التثنية يتعامل مع النساء العبيد بأنه يتم الإفراج عنهم بعد ست سنوات من العبودية^(١٠٨).

ج- بيع الأبناء أثناء المجاعة:-

المجاعة تركت الناس في حالة من اليأس، فضلاً عن النقص الواضح في الموارد الغذائية^(١٠٩)، في وقت نحميا Nehemiah، أجبر التدهور الاقتصادي بعض المزارعين على تسليم كل من أرضهم وأطفالهم إلى جيرانهم كرهائن على قروض الحبوب والمال، وكان بيع الأبناء كرهائن يتم ضد إرادة الوالدين^(١١٠).

نحميا عند عودته من بابل إلى مملكة إسرائيل، يروى أنه وجد العديد من السكان الفقراء في الأرض، قائلين أنهم رهنوا حقولهم وكرومهم وبيوتهم للحصول على الحبوب خلال المجاعة^(١١١)، وفي نفس الوقت لا يزال يتعين على الناس دفع ضريبة الملوك الفرس، ونتيجة لذلك اضطر بعض الآباء ببيع أبنائهم كعبيد^(١١٢).

ويعطى نحميا تقريراً عن الاحتجاج والغضب الكبير من جانب الفقراء^(١١٣).

(١:٥)-وَكَانَ صُرَاخُ الشَّعْبِ وَنِسَائِهِمْ عَظِيمًا عَلَى إِخْوَتِهِمُ الْيَهُودِ. ٢-وَكَانَ مَنْ يَقُولُ: « بَنُونَا وَبَنَاتُنَا نَحْنُ كَثِيرُونَ. دَعْنَا نَأْخُذَ قَمَحًا فَنَأْكُلَ وَنَحْيَا ». ٣-وَكَانَ مَنْ يَقُولُ: « حُقُولُنَا وَكُرُومُنَا وَبُيُوتُنَا نَحْنُ رَاهِنُوهَا حَتَّى نَأْخُذَ قَمَحًا فِي الْجُوعِ ». ٤- وَكَانَ مَنْ يَقُولُ: « قَدْ اسْتَقْرَضْنَا فِضَّةً لِخَرَاكِ الْمَلِكِ عَلَى حُقُولِنَا وَكُرُومِنَا. ٥- وَالآنَ لَحْمُنَا كُلُّهُمُ إِخْوَتُنَا وَبَنُونَا كَبَنِيهِمْ، وَهَذَا نَحْنُ نَخْضَعُ بَنِينَا وَبَنَاتِنَا عِبِيدًا، وَيُوجَدُ مِنْ بَنَاتِنَا مُسْتَعْبَدَاتٌ، وَلَيْسَ شَيْءٌ فِي طَاقَةِ يَدِينَا، وَحُقُولُنَا وَكُرُومُنَا لِلْآخِرِينَ. »^(١١٤).

⁽¹⁰⁶⁾Fleshman, J., «Does the law of Exodus 21: 7-11 permit a father...», p.57.

⁽¹⁰⁷⁾ Chirichigno, G., Debt-Slavery in Israel and the ancient near east, p.282.

⁽¹⁰⁸⁾ Fleshman, J., «Does the law of Exodus 21: 7-11 permit a father...», p.48.

⁽¹⁰⁹⁾ Lemos, T., Violence and Personhood in Ancient Israel. 140.

⁽¹¹⁰⁾ Herron, R, B., «The land, the law, and the poor », , p.81.; Bird, P, «Poor man or poor women », p.45.

⁽¹¹¹⁾Hudson, M., The lost tradition of Biblical debt cancellations .",p.57. ; Carson, M., Human Trafficking, The Bible and the Church, p. 39.

⁽¹¹²⁾ Lemos, T., Violence and Personhood in Ancient Israel . 158f.

⁽¹¹³⁾ Miller, P., The Religion of Ancient Israel, p. 100.

^(١١٤) نحميا ٥: ١-٥

دراسات في آثار الوطن العربي ١٩

ونلاحظ هنا أن الشكاوى تمثل ثلاثة أضعاف، يقول البعض "علينا أن نتخلى عن أبنائنا وبناتنا كضمانة حتى نحصل على الحبوب لتناول الطعام ونبقى على قيد الحياة، ويقول آخرون. "علينا أن نرهن حقولنا وكرومنا وبيوتنا من أجل الحصول على الحبوب خلال المجاعة"، ولا يزال آخرون يشكون " نحن بحاجة إلى اقتراض المال على حقولنا وكرومنا لدفع ضرائب الملك، وهم يختتموا بالإشارة إلى أساس شكواهم عواقب أفعال أخوتهم^(١١٥)، هذه الأخبار أزعجت نحما، وطالب اليهود بأن يتوقفون عن إقراض أخوانهم اليهود الآخرين بالفوائد، وأن الممتلكات التي استولوا عليها من الفقراء يتم استعادتها، وبالتالي فإن أطفال المدينون ينجون من العبودية^(١١٦).

ونحن نعلم أن الأب هو المسئول عن بيع الأبناء باستثناء الحالة التي ذكرت في سفر الملوك الثاني بأن للأمم دورًا في بيع أبنائها.

نجد في سفر نحما (٥: ١-٥)، أن كل من الآباء والأمهات لهما دورًا في بيع أبنائهم، حيث نواجه مجتمعًا محددًا من قبل الذكور، يضاف إليه أصوات النساء (على وجه التحديد، الزوجات)، وذلك لأن الشكاوى تتعلق بالظروف التي تؤثر على الأسرة ككل، بما في ذلك الأعضاء الإناث^(١١٧). ويختلف سفر التثنية (٢٨: ٣٢) عن سفر نحما في حالات بيع الأبناء والفتيات الإسرائيليات لأمة أجنبية، حيث لم يكن للإسرائيليين أي سلطة على ذلك^(١١٨).

يُسَلِّمُ بَنُوكَ وَبَنَاتِكَ لِشَعْبٍ آخَرَ وَعَيْنَاكَ تَنْظُرَانِ إِلَيْهِمْ طُولَ النَّهَارِ، فَتَكِلَانِ وَلَيْسَ فِي يَدِكَ طَائِلَةٌ. ^(١١٩).

وفي سفر نحما البيع هنا ليس لامة أجنبية، بل لإخوتهم اليهود، وكانت الحقيقة أن المزارعين اليهود فقدوا حقوقهم في ممتلكاتهم، ومع كل المتاعب التي كانوا فيها اليهود، سيكون غضبهم فقط بمثابة تصفية العمود الفقري الزراعي، لهذا المجتمع الصغير^(١٢٠)، كما يظهر به الاستعباد القهري لكل من الذكور والإناث على حد سواء كبيان واحد بينما في سفر الخروج يظهر به العبودية الإجبارية والتي تتمثل في ابنة تم بيعها من قبل أبيها أو والديها^(١٢١).

ويتضح من خلال القوانين السابقة أن بيع الأبناء من أجل الدين أو المجاعة وغيرها من الأسباب كانت ضد إرادة الوالدين، والمفترض أن كلمة "بيع" لا تستخدم

⁽¹¹⁵⁾Bird, P, «Poor man or poor women », p.45.

⁽¹¹⁶⁾Lemos, T., Violence and Personhood in Ancient Israel. 158f.

⁽¹¹⁷⁾Bird, P, «Poor man or poor women », p.44.

⁽¹¹⁸⁾Fensham, C., The new international commentary, p.192.

⁽¹¹⁹⁾التثنية ٢٨: ٣٢.

⁽¹²⁰⁾Fensham, C., The new international commentary, p.192.

⁽¹²¹⁾Lemos, T., Violence and Personhood in Ancient Israel, p. 158f.

دراسات في آثار الوطن العربي ١٩

من قبل الوالدين لوصف عملهم، لأنه يفترض أنهم لا يستفيدوا من البيع، بل أنهم يجبرون أبنائهم على الدخول في العبودية، ويبدو أنه عندما يجبر الآباء على التخلي عن أبنائهم يقوم الآباء بتسليم بناتهم أولاً، وهو تفضيل معقول بالنظر إلى القيمة العالية الموضوعية على الأبناء الذكور خاصة عندما يكون بقاء الأسرة معرضاً للخطر^{(١٢٢)*}.

ثانياً: قيمة البيع للأبناء-

أن الأطفال المباعين يمكن أن يكونوا صغار من سن خمس سنوات ولكن لا يزيد عمرهم عن أربعين عاماً^(١٢٣).

يمكن استخلاص سعر الذكور والإناث من التقديرات المعطاة في سفر اللاويين، ويقدر سعر الذكور الذين تتراوح أعمارهم ما بين ٥ إلى ٢٠ عاماً بحوالي ٢٠ شيقل*، في حين أن الإناث من نفس العمر تقدر بـ ١٠ شيقل، بالإضافة إلى ذلك فإن الذكور الذين تتراوح أعمارهم ما بين الـ ٢٠ إلى ٦٠ عاماً يقدر بـ ٥٠ شيقل، في حين أن الأنثى من نفس العمر تقدر ٣٠ شيقل، وعلى افتراض أن عبد الدين يتراوح عمره ما بين ٥ إلى ٦٠ عاماً (على الرغم من أن المعال نادراً ما يكون عمره فوق الأربعين) فإن متوسط السعر سيكون ٣٥ شيقل للذكور، و ١٥ شيقل للإناث، وبذلك يكون متوسط السعر لكل منهما ٢٥ شيقل^(١٢٤).

ويبدو أن العديد من النصوص التوراتية وغيرها، توضح أن الأبناء الذكور أكثر قيمة من الإناث وبالتالي فالفتيات أكثر قابلية للبيع، ومرغوب فيها أكثر، ويوضح ذلك ما ذكر في سفر اللاويين (٢٧: ١-٨)^(١٢٥).

⁽¹²²⁾Bird, P, «Poor man or poor women », p.45f.

*أن الفرحة بمولد الابن عند بني إسرائيل، أعظم منها عند مولد البنت، لأن سلالة الذكور هي التي تحفظ "إسرائيل" وتخلد ذكراها، بل أن شريعة الطهارة من النفاس عند يهود، إنما تختلف بالنسبة إلى المولود الذكر، عنها بالنسبة إلى الأنثى، فالمرأة الإسرائيلية تكون نجسة لمدة أيام، إذا ولدت ذكراً، ولا بد أن تقد تضحية لمدة ٣٣ يوماً، وأما إذا كان المولود أنثى، فإن نجاستها تستمر ١٤ يوماً، وتضحية طهارتها ٦٦ يوماً (اللاويين ١٢: ١-٧). (انظر: محمد بيومي مهران: بنو إسرائيل، ج٤، ص ٥٩٩-٦٠٠)

⁽¹²³⁾Garroway, K., The Construction of "Child" in the ancient near east, p.183.

* الشيقل: الاسم مشتق من الفعل "shaqal" والذي يعنى الوزن ، وأصبح الشيقل يعين كوحدة قياسية للمال وكذلك للوزن في مجتمع بني اسرائيل ، ويساوى الشيقل تقريباً ١١.٤ جرام، وكان الشيقل عبارة عن قطعة من الفضة.(وفى وقت لاحق استخدم ايضاً الذهب). (انظر: Fabry, H, Theological dictionary of the old testament, p.271., Thamos, D., Documents from old, p.231.)

⁽¹²⁴⁾Chirichigno, G., Debt-Slavery in Israel and the ancient near east,p.224f.

⁽¹²⁵⁾Garroway, K., The Construction of "Child" in the ancient near east, p.160.

وَكَلَّمَ الرَّبُّ مُوسَى قَائِلًا: ٢- «كَلِّمَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَقُلْ لَهُمْ: إِذَا أَفْرَزَ إِنْسَانٌ نَذْرًا حَسَبَ تَقْوِيمِكَ نَفُوسًا لِلرَّبِّ، ٣- فَإِنْ كَانَ تَقْوِيمُكَ لِذَكَرٍ مِنْ ابْنِ عَشْرِينَ سَنَةً إِلَى ابْنِ سِتِّينَ سَنَةً، يَكُونُ تَقْوِيمُكَ خَمْسِينَ شَاقِلَ فِضَّةٍ عَلَى شَاقِلِ الْمُقَدِّسِ. ٤- وَإِنْ كَانَ أَنْثَى يَكُونُ تَقْوِيمُكَ ثَلَاثِينَ شَاقِلًا. ٥- وَإِنْ كَانَ مِنْ ابْنِ خَمْسِ سِنِينَ إِلَى ابْنِ عَشْرِينَ سَنَةً يَكُونُ تَقْوِيمُكَ لِذَكَرٍ عَشْرِينَ شَاقِلًا، وَلِأُنْثَى عَشْرَةَ شَاقِلٍ. ٦- وَإِنْ كَانَ مِنْ ابْنِ شَهْرٍ إِلَى ابْنِ خَمْسِ سِنِينَ يَكُونُ تَقْوِيمُكَ لِذَكَرٍ خَمْسَةَ شَاقِلِ فِضَّةٍ، وَلِأُنْثَى يَكُونُ تَقْوِيمُكَ ثَلَاثَةَ شَاقِلِ فِضَّةٍ. ٧- وَإِنْ كَانَ مِنْ ابْنِ سِتِّينَ سَنَةً فَصَاعِدًا فَإِنْ كَانَ ذَكَرًا يَكُونُ تَقْوِيمُكَ خَمْسَةَ عَشَرَ شَاقِلًا، وَأَمَّا لِأُنْثَى فَعَشْرَةَ شَاقِلٍ. (١٢٦).

ولا توجد في مجتمع بني إسرائيل سجلات تشير إلى معدل أجور رجل مستأجر، ومع ذلك استناداً إلى قانون حمورابي، فإن تقييمات العبيد مماثلة لتلك الواردة في النصوص التوراتية، ويوضح قانون حمورابي أن معدل أجور العامل الحر تتراوح من ٦ شيفل من الفضة سنوياً بينما كان على صاحب العمل أن يقدم له الطعام والملبس التي بلغت حوالي ١٠ شيفل سنوياً ولا يمكن أن تأخذ تغذيته وملبسه بعين الاعتبار، مع مراعاة الاعتناء بالعبد عند مرضه وعندما يتقدم به العمر، وفي أوقات الركود، وتبين من وثائق العصر البابلي القديم: أن الأجور تتراوح من ١٠ إلى ١٤ شيفل سنوياً، وعلى افتراض أن المتوسط كان حوالي ١٢ شيفل سنوياً، لذلك فإن الأمر سيستغرق حوالي ثلاث سنوات للعمل على سداد الديون في قانون حمورابي، ولكن في إسرائيل مطلوب من عبد الدين العمل ضعف المدة الموجودة في قانون حمورابي*، وهذا الحساب هو على الأرجح دقيق جداً وفقاً لشروط الدفع في سفر التثنية (١٢٧).

(١٢٦) اللاويين ٢٧: ١-٨.

*يجوز للمحاكم أن تصدر قراراً بالإفراج التلقائي عن عبد الدين بعد عدد معين من سنوات الخدمة وفقاً للمادة ١١٧ في قانون حمورابي "إذا استولى الدين على الرجل وباع زوجته أو ابنه أو ابنته أو يعطيها للمدين، فعليهم العمل ثلاث سنوات في بيت المشتري أو مالك الدين، وفي السنة الرابعة استعادة حريتهم"، ويتضح من خلال النصحية بثلاث سنوات من حياة الأبناء خارج نطاق الأسرة أن البعد المادي للحياة في سياق الروابط الأسرية يشكل هوية الأسر بطرق خاطئة، والحد من استعباد الدين إلى ثلاث سنوات والذي يصل إلى ست سنوات في إسرائيل القديمة (انظر: Westbrook, R., «Slave and master in ancient near eastern law», p.1656.; Laundervill, D., Celibacy in the Ancient World, p.102.)

(127) Chirichigno, G., Debt-Slavery in Israel and the ancient near east, p.225.; Mendelsohn, I., Slavery in the ancient near east, p.118.

لَا يَصْغُبُ عَلَيْكَ أَنْ تُطَلِّقَهُ حُرًّا مِنْ عِنْدِكَ، لِأَنَّهُ ضِعْفِي أُجْرَةَ الْأَجِيرِ خَدَمَكَ سِتَّ سِنِينَ. فَيُبَارِكُكَ الرَّبُّ إِلَهُكَ فِي كُلِّ مَا تَعْمَلُ. (١٢٨)

ثالثًا: عودة الأبناء إلى آبائهم بعد البيع:-

ينشأ سؤال هنا عما إذا كان هؤلاء الأبناء سيستمرون في وضع العبودية بعد بيعهم بمجرد انتهاء المجاعة أو تسديد الديون؟ وإن لم يكن ذلك، كم من الوقت عليهم أن يخدموا؟

وتكمن الإجابة هنا في عدد من الاسفار، فإذا لم تتمكن الأسرة من دفع الدين تقوم ببيع أحد أعضائها كعبد لدفع الدين والعبودية في هذه الحالة تعرف عملية البيع بأنها "استرقاق الدين المؤقت"، لأن التشريع يقيد عدد سنوات العبودية إلى ست سنوات^(١٢٩)، كما ذكر في سفر الخروج والتثنية وارميا.

وفي سفر الخروج (٢١: ١-٥)، يلحظ أنه يشمل نوعين من الإفراج، يتمثل الأول في إطلاق سراح عبد الدين في السنة السابعة، بينما يتمثل الثاني في بيع وشراء دين العبد مع أبنائه^(١٣٠)، ومع ذلك يمكن لعبد الدين أن يمدد فترة العبودية إلى مدى الحياة، إذا فضل أن يعيش مع زوجته التي أعطاهها إليه سيده وأطفاله الذين أنجبهم منها^(١٣١)، وإذا كان العبد متزوج قبل استرقاقه، يتم الإفراج عنه وعن أبنائه معًا بعد ست سنوات*^(١٣٢).

(٢: ٢١) إِذَا اشْتَرَيْتَ عَبْدًا عِبْرَانِيًّا، فَسِتَّ سِنِينَ يَخْدُمُ، وَفِي السَّابِعَةِ يَخْرُجُ حُرًّا مَجَانًا. ٣- إِنْ دَخَلَ وَحْدَهُ فَوْحَدَهُ يَخْرُجُ. إِنْ كَانَ بَعَلَ امْرَأَةً، تَخْرُجُ امْرَأَتُهُ مَعَهُ. ٤- إِنْ أَعْطَاهُ سَيِّدُهُ امْرَأَةً وَوَلَدَتْ لَهُ بَنِينَ أَوْ بَنَاتٍ، فَالْمَرْأَةُ وَأَوْلَادُهَا يَكُونُونَ لِسَيِّدِهِ، وَهُوَ يَخْرُجُ وَحْدَهُ. ٥- وَلَكِنْ إِنْ قَالَ الْعَبْدُ: أَحِبُّ سَيِّدِي وَامْرَأَتِي وَأَوْلَادِي، لَا أَخْرُجُ حُرًّا (١٣٣)

^(١٢٨)التثنية ١٥: ١٨.

^(١٢٩)Walton, J, (others), The IVP Bible Background Commentary, p. 140.

^(١٣٠)Schenker, A., «The Biblical legislation on the release of slaves», p.33

^(١٣١)Andersen, N., «slave systems of the old testament», p.60.

*وتظهر العبودية الدائمة لكل من العبد والأمة أيضًا في سفر التثنية ١٥: ١٦-١٧ ولم تقتصر على العبد الذكر فقط كما ذكر في سفر الخروج. (١٥: ١٦-١٧) وَلَكِنْ إِذَا قَالَ لَكَ: لَا أَخْرُجُ مِنْ عِنْدِكَ. لِأَنَّهُ قَدْ أَحَبَّكَ وَبَيْتَكَ، إِذْ كَانَ لَهُ حَبِيرٌ عِنْدَكَ، ١٧- فَحَذِّ الْمَخْرَزَ وَاجْعَلْهُ فِي أَذُنِهِ وَفِي الْبَابِ، فَيَكُونُ لَكَ عَبْدًا مُؤَبَّدًا. وَهَكَذَا تَفْعَلُ لِأَمَتِكَ أَيْضًا

^(١٣٢)Pressler, C., « Wives and daughters », p.55.

^(١٣٣)الخروج ٢١: ٥-١.

دراسات في آثار الوطن العربي ١٩

ويتضح من خلال سفر التثنية إنه إذا كنت تشتري عبداً عبرياً، فإنه يعمل ست سنوات وفي السنة السابعة يخرج حراً دون مقابل^(١٣٤).

إِذَا بَيْعَ لَكَ أَخُوكَ الْعِبْرَانِيَّ أَوْ أُخْتَكِ الْعِبْرَانِيَّةَ وَخَدَمَكَ سِتَّ سِنِينَ، فَفِي السَّنَةِ السَّابِعَةِ تُطَلِّقُهُ حُرًّا مِنْ عِنْدِكَ^(١٣٥).

(١:١٥) فِي آخِرِ سَبْعِ سِنِينَ تَعْمَلُ إِبْرَاءً. ٢- وَهَذَا هُوَ حُكْمُ الْإِبْرَاءِ: يُبْرَأُ كُلُّ صَاحِبِ دَيْنٍ يَدَهُ مِمَّا أَقْرَضَ صَاحِبَهُ. لَا يُطَالَبُ صَاحِبَهُ وَلَا أَخَاهُ، لِأَنَّهُ قَدْ نُودِيَ بِإِبْرَاءِ لِلرَّبِّ. (١٣٦).

ويتطابق سفر ارميا (١٤:٣٤) مع سفر الخروج والتثنية السابقين.

«فِي نِهَائِيَةِ سَبْعِ سِنِينَ تُطَلِّقُونَ كُلَّ وَاحِدِ أَخَاهُ الْعِبْرَانِيَّ الَّذِي بَيْعَ لَكَ وَخَدَمَكَ سِتَّ سِنِينَ، فَتُطَلِّقُهُ حُرًّا مِنْ عِنْدِكَ. وَلَكِنْ لَمْ يَسْمَعْ آبَاؤُكُمْ لِي وَلَا أَمَالُوا أَدْنَهُمْ»^(١٣٧).

وتدل كلمة بيع ببساطة في هذه النصوص عن تلقي ثمن ست سنوات عمل مسبقاً، وفي ستة أعوام العبد (كما يسمى) كان مساوياً لسيده في كل شيء باستثناء العمل الفعلي، وكانت الفوائد التي تعود على الأسرة الإسرائيلية من خلال هذا الوضع، أن الأب يمكن أن يرى أبنائه بأنهم سوف يراعون جيداً، بدنياً وروحياً، بدلاً من حالة الفقر المدقع التي كانوا يعيشوا فيها معه^(١٣٨).

ويشير سفر الخروج (٧:٢١) إذا قام الأب ببيع ابنته كخادمة عامة للأسرة ففي هذه الحالة ستحرر في نهاية الست سنوات^(١٣٩).

ويستثنى من الإفراج بعد ست سنوات في سفر الخروج (٢١: ٧-١)، تلك الابنة التي تم شراؤها كزوجة للسيد أو ابنه^(١٤٠).

(٧-٢١). وَإِذَا بَاعَ رَجُلٌ ابْنَتَهُ أَمَةً، لَا تَخْرُجُ كَمَا يَخْرُجُ الْعَبِيدُ. ٨- إِنْ قَبَحَتْ فِي عَيْنِي سَيِّدَهَا الَّذِي خَطَبَهَا لِنَفْسِهِ، يَدْعُهَا تَفْكَ. وَلَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ أَنْ يَبِيعَهَا لِقَوْمٍ أَجَانِبٍ لِغَدْرِهِ بِهَا. ٩- وَإِنْ خَطَبَهَا لِابْنِهِ فَبِحَسَبِ حَقِّ الْبَنَاتِ يَفْعَلُ لَهَا. ١٠- إِنْ اتَّخَذَ

(134) Westbrook, R., «Slave and master in ancient near eastern law», p.1657.

(١٣٥) التثنية ١٥: ١٢.

(١٣٦) التثنية ١٥: ١-٢.

(١٣٧) ارميا ٣٤: ١٤.

(138) Weir, H, (others)., Strangely familiar: Profeminist interpretations, p.108.

(139) Pressler, C., « Wives and daughters », p.156.

(140) Ibid, p.156.

لِنَفْسِهِ أُخْرَى، لَا يَنْقِصُ طَعَامَهَا وَكِسْوَتَهَا وَمُعَاشِرَتَهَا، ١١- وَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ لَهَا هَذِهِ الثَّلَاثَ تَخْرُجُ مَجَانًا بِلَا تَمَنٍّ. (١٤١).

والفتيات اللاتي قام والدها ببيعها من أجل الزواج توفر لها القوانين حرية أقل في الاختيار من العبد العبري، حيث سعى إلى إعطاء العبد العبري اختيار حرية التنقل في نهاية ست سنوات، أو البقاء مع أسرته عند سيده مدى الحياة، بينما في قانون الابنة المستعبدة لم يكن لديها القدرة على اختيار البقاء مع سيدها الزوج ما لم يرغب في ذلك. فهو الذي يقرر ما إذا كان عليها الاستمرار في حقوقها أو السماح لها بالذهاب بدون مقابل^(١٤٢)، فالفتاة هنا شبيهة بأسيرات الحرب^(١٤٣).

ويقيد التشريع نصوص البيع أو الاسترقاق الإسرائيليين لإسرائيليين آخرين (اللاويين ٢٥: ٣٩-٤١) ففي هذه الحالة الإسرائيلي الذي يعاني من صعوبات مالية يمكن أن يخفض من شأنه إلى وضع اليد المستأجرة أو الخادم المسخر بدلاً من العبد، حتى لو كان مالكة غير إسرائيلي (اللاويين ٢٥: ٤٧-٥٥)^(١٤٤).

(٢٥: ٣٩) وَإِذَا افْتَقَرَ أَخُوكَ عِنْدَكَ وَبِيعَ لَكَ، فَلَا تَسْتَعْبِدْهُ اسْتِعْبَادَ عَبْدِكَ. ٤٠- أَجِيرٌ، كَنْزِيلٌ يَكُونُ عِنْدَكَ. إِلَى سَنَةِ الْيُوبِيلِ يَخْدُمُ عِنْدَكَ. ٤١- ثُمَّ يَخْرُجُ مِنْ عِنْدِكَ هُوَ وَبَنُوهُ مَعَهُ وَيَعُودُ إِلَى عَشِيرَتِهِ، وَإِلَى مُلْكِ آبَائِهِ يَرْجِعُ^(١٤٥).

ويذهب الأبناء في سفر اللاويين مع والدهم عند صدر سنة اليوبيل*، وهذا يعنى أولاً: أن الأبناء كانوا يعملون نفس معاملة والدهم، أي أحرار وليسوا عبيد، ثانياً: أن الأبناء الذين هم كبار في السن عملوا إلى جانب والدهم أو في منزل سيدهم المؤقت، وكانوا الأبناء في هذه الحالة غير واضح إن كانوا مواطنون أحرار تماماً، ولكن في

(١٤١) الخروج ٢١: ٧-١١.

(142) Pressler, C., « Wives and daughters », p. 164.

(143) Vaux, R., Ancient Israel, its life and Institutions, p. 83.

(144) Walton, J, (others), The IVP Bible Background Commentary p. 140.

(١٤٥) اللاويين ٢٥: ٣٩-٤١.

* عيد اليوبيل: هو عيد السنة السابعة التي حرم على اليهود الزرع والحصاد، ذلك أنه كان في كل سبع سنين، تكون السنة السابعة سبباً (أي راحة) كما أن اليوم السابع من الأسبوع العبري (أي يوم السبت) راحة، وبعد كل سبع سنين سبع مرات (٧×٧)، أي بعد كل ٤٩ سنة، تكون السنة الخمسون يوبيلاً، وتقضى بأن يعتق فيها العبيد العبريين، وألا يزرع فيها أحد أو يحصد، وأن تعود فيها كل أرض إلى صاحبها الأصلي.

وكلمة "يوبيل" في العبرية معناها "الكيش" وقد سمت السنة الخمسون سنة اليوبيل، لأن إعلان بدئها كان بالنفخ في بوق مصنوع من قرن الكيش، ويوبيل الكيش في العبرية على زنة اسم الفاعل من مادة "وبل" فهي مرتبطة اشتقاقاً ومعنى بالوابلة في العربية "نسل الإبل والغنم". (انظر: محمد بيومي مهران، بنو إسرائيل، ج ٤، ص ٥٥٠).

دراسات في آثار الوطن العربي ١٩

الوقت نفسه لم يستعبدوا مدى الحياة، وهذا يعنى أن الأبناء كانوا بشكل دائم معالين على والدهم ومعالون دائنيين فقط لمدينهم^(١٤٦).

وتظهر عدة اختلافات بين سفر اللاويين وسفر الخروج، يتمثل الاختلاف الأول في سفر اللاويين (٢٥: ٣٩-٤١) عن سفر الخروج (٢١: ١-٥)، والذي يتعامل مع الإفراج عن رب الأسرة وأبنائه، ولم تعد ست سنوات من الخدمة، ولكن تتوافق مع عدد من السنوات حتى يصل إلى سنة اليوبيل، ولكن السبب في هذا التغير في سفر الخروج يكمن في استثمار السيد الذي اشترى العبد وإدخال العبيد بيته، هذا الاستثمار تكمن أهميته في العبد مع زوجته وأبنائه، وليس العبد الفردي بدون أبناء^(١٤٧).

ويظهر الاختلاف الثاني في سفر الخروج (٢١: ٤) و اللاويين (٢٥: ٤١)، ففي اللاويين يذهب الأبناء مع والدهم، وهذا يعنى أن الأبناء ينتمون إلى والدهم وليس إلى سيدهم، وهنا يوجد احتمالين ما إذا كان الأبناء ولدوا قبل أو خلال عبودية والدهم، ففي هذه الحالة، يدخلوا معه في العبودية ويستمر وضعهم موازى له، ثم بعد ذلك يرثون الوضع الحر لأبيهم (أي لا ينظر إليهم كعبيد مولودون)، وعلى هذا النحو يذهبون أحرار معه^(١٤٨). بينما في سفر الخروج إذا ولدوا الأبناء أثناء عبودية أبيهم يكونوا ملك سيده، وليس ملك أبيهم فيخرج وحده إذا أراد بدون أبنائه، وإذا أراد البقاء معه فيصبح في وضع العبودية الدائمة.

ويتعلق الاختلاف الثالث بين سفر اللاويين والخروج بالانتماء العرقي للأشخاص المعنيين، (المشاركين في عملية البيع والشراء)، وفي الخروج (٢١: ٢-٦) نحن لم نعرف عرقية المشتري، فقد ظهر لنا فقط أن العبد/ عبراني، بينما في سفر اللاويين يذكر أن كل الناس الموجودين في الصفقة إسرائيليين، وبالتالي فهم عشيرة، حيث يظهر اللاويين الرجل الدائن (كعامل مستأجر) وليس (عبد)، ولعل هو من الأسباب التي تدفع الأبناء إلى الخروج مع والدهم. لأن اللاويين لا يترك أي غموض فيما يتعلق بوضع الأب، فهو ينظر إليه على أنه "رجل حر" يعمل لدى رجل حر آخر، وبذلك الوضع يسمح لأطفاله بدون أدنى شك في الخروج معه، فهم أحرار مثل والدهم وسوف يخرجون معه في سنة اليوبيل^(١٤٩).

ويظهر في سفر اللاويين (٢٥: ٤٧-٥٠)، عملية بيع إسرائيلي إلى أجنبي تم استرداده من قبل أحد أقارب أو بنفسه، ولكن لا يوضح النص أنه ما إذا كان قد تم

⁽¹⁴⁶⁾ Garroway, K., The Construction of "Child" in the ancient near east, p.187.

⁽¹⁴⁷⁾ Schenker, A., «The Biblical legislation on the release of slaves», p.33.

⁽¹⁴⁸⁾ Wells, B., «The covenant code and near eastern legal traditions, p.94.; Garroway, K., The Construction of "Child" in the ancient near east, p.181.

⁽¹⁴⁹⁾ Garroway, K., The Construction of "Child" in the ancient near east, p.182.

دراسات في آثار الوطن العربي ١٩

الإفراج عن الإسرائيليين وأسرهم بعد استردادهم من الغريب، أو يقوموا بالخدمة داخل الأسرة التي قامت بتخليصهم أو إعتاقهم، ويقترح "يارون" *Yaron وفقاً لما ورد في هذا المرجع: أن إعتاق الناس في الشرق الأدنى القديم كان الأرجح أنه من أعمال الخير. وعلى الرغم من اللاويين لا يصور استرداد شخص يباع لدين، بل هذا النص يصور نوع من المعاملة المماثلة لاستئجار عامل، ومن المرجح أن الإسرائيلي المعفى عنه أو الذي تم إعتاقه هو وأسرته يعيش مع قريبه ويعمل له حتى تعيد أرضه خلال سنة اليوبيل^(١٥٠).

(٢٥: ٤٧)- وَإِذَا طَالَتْ يَدُ غَرِيبٍ أَوْ نَزِيلٍ عِنْدَكَ، وَافْتَقَرَ أَحْوَكُ عِنْدَهُ وَبِيعَ لِلْغَرِيبِ الْمُسْتَوْطِنِ عِنْدَكَ أَوْ لِنَسْلِ عَشِيرَةِ الْغَرِيبِ، ٤٨- فَبَعْدَ بَيْعِهِ يَكُونُ لَهُ فِكَائِكَ. يَفْكَهُ وَاحِدٌ مِنْ إِخْوَتِهِ، ٤٩- أَوْ يَفْكَهُ عَمُّهُ أَوْ ابْنُ عَمِّهِ، أَوْ يَفْكَهُ وَاحِدٌ مِنْ أَقْرَبَاءِ جَسَدِهِ مِنْ عَشِيرَتِهِ، أَوْ إِذَا نَالَتْ يَدُهُ يَفْكَهُ نَفْسَهُ. ٥٠- فَيَحَاسِبُ شَارِيَهُ مِنْ سَنَةِ بَيْعِهِ لَهُ إِلَى سَنَةِ الْيُوبِيلِ، وَيَكُونُ ثَمَنُ بَيْعِهِ حَسَبَ عَدَدِ السِّنِينَ. كَأَيَّامٍ أَجِيرٍ يَكُونُ عِنْدَهُ. (١٥١)

وتعلن الحرية في جميع أنحاء الأرض، وجميع سكانها في السنة الخمسين حيث تحرر سندات الدين، ويعود كل إنسان إلى عائلته" (ويمكن إضافة كل امرأة وطفل وخادمة)، وإعادة كل الأراضي إلى أصحابها وتطهيرها من جميع أعباء الديون^(١٥٢) اللاويين (٢٥: ١٠).

وَتُقَدِّسُونَ السَّنَةَ الْخَمْسِينَ، وَتَتَادُونَ بِالْعِتْقِ فِي الْأَرْضِ لِجَمِيعِ سَكَّانِهَا. تَكُونُ لَكُمْ يُوبَيْلاً، وَتَرْجِعُونَ كُلَّ إِلَى مُلْكِهِ، وَتَعُودُونَ كُلُّ إِلَى عَشِيرَتِهِ. (١٥٣).

ولم يكن مطلوباً من الإسرائيليين الذين باعوا أنفسهم خدمة ٥٠ عاماً، بل كانوا قد خدموا فقط من وقت بيعهم حتى اليوبيل، مما يعني أن عدد قليل من الأسر الإسرائيلية خدمت ٥٠ عاماً كاملة^(١٥٤).

ووجد نوع آخر من الإفراج لم يتقيد بسنوات محددة، ولكن يتوقف على إصابة الدائن، ويظهر ذلك في سفر الخروج (٢١: ٢٦-٢٧) عندما أصيب الدائن بجروح دائمة من قبل مدينه الرئيسي، اعتبرت خسارة طرف من الأطراف مساوياً لمبلغ

*Yaron, R., «Redemption of Persons », p, 155-176.

⁽¹⁵⁰⁾ Chirichigno, G., Debt-Slavery in Israel and the ancient near east, p.340.

^(١٥١) اللاويين ٢٥: ٤٧-٥٠.

⁽¹⁵²⁾ Hudson, M., The lost tradition of Biblical debt, p.14.

^(١٥٣) اللاويين ٢٥: ١٠.

⁽¹⁵⁴⁾ Chirichigno, G., Debt-Slavery in Israel and the ancient near east, p.335.

الدين، ومن ثم يطلق سراحه ولم يكن هذا الدائن العبراني من وجهة نظر القانون عبداً وإنما مجرد دائن مؤقت في خدمة مدينه^(١٥٥).

(٢١: ٢٦)- وَإِذَا ضَرَبَ إِنْسَانٌ عَيْنَ عَبْدِهِ، أَوْ عَيْنَ أُمَّتِهِ فَاتْلَفَهَا، يُطْلِقُهُ حُرًّا عَوْضًا عَنْ عَيْنِهِ. ٢٧- وَإِنْ أَسْقَطَ سِنَّ عَبْدِهِ أَوْ سِنَّ أُمَّتِهِ يُطْلِقُهُ حُرًّا عَوْضًا عَنْ سِنِّهِ. ^(١٥٦)

نتائج البحث:-

١- تعد ظاهرة بيع الأبناء ظاهرة منتشرة في جميع أنحاء الشرق الأدنى القديم وليست مقتصرة على منطقة بعينها، حيث إن الظروف التي أجبرت الوالدين لبيع أبنائهم كانت متشابهة في جميع أنحاء، سواء كانت أسباب اقتصادية أم اجتماعية أم سياسية أم كوارث طبيعية.

٢- ولا يستطيع الأب في البداية أن يبيع نفسه، لأنه يعد العمود الفقري للأسرة، وهو المسئول عن حمايتها وتوفير متطلباتها، وإذا اضطر إلى بيع نفسه يكون معه أبنائه ويعمل كعامل مستأجر، وله منزل خاص وأرض وحياة معيشية أفضل عند سيده.

٣- أن استعباد الأبناء الإسرائيليين بعد بيعهم لم يكن بشكل دائم، لمنع التوراه استعباد الأطفال لأنهم خدام الإله .

٤- عدم استمرارية الأبناء في وضع العبودية بعد بيعهم ويتحرروا بعد فترة من بيعهم على حسب الوضع الذي يباعوا فيه، فإذا تم بيعهم من أجل تسديد دين والديهم، فيتم تحريرهم في السنة السابعة من بيعهم، بينما إذا تم بيعهم مع والدهم يتم الإفراج عنهم في سنة اليوبيل، وإذا ولدوا أثناء عبودية والدهم من المرأة التي أعطاها له سيده، لا يمكن أن يخرجوا معه لأنهم ملك سيده وليسوا ملكه، فيقرر الأب في هذه الحالة أن يخرج بمفرده أو يبقى مع أبنائه في خدمة سيده مدى الحياة.

٥- بتحليل سفر الخروج (٢١: ٧-١١) لا يمكن للأب أن يبيع ابنته العذراء كأمة، ولكن يبيعه في شكل من أشكال الزواج، ولكن إذا حددنا الآية (٧) فقط فإن الفتاة مثلها مثل الأمة يتم الإفراج عنها بعد ست سنوات، بينما في الآية (٨)، أنه إذا أخذها سيدها كزوجة فتقع في هذه الحالة في رتبة المحظية، ولكن لا تقع في رتبة الزوجة الرئيسية، وفي الآية (١٠) إذا اتخذها ابنه زوجة ففي هذه الحالة، يكون لها نفس الحقوق كعروس وتعتبر ابنة في هذا البيت، ولهذا تقع الفتاة من خلال تحليل هذا السفر في ثلاث رتب: (أمة) أو (محظية) أو (زوجة رئيسية)، ومن خلال الرتبتين الأخيرتين يكون المتحكم والمتصرف الوحيد في حريتها هو سيدها، وغير مقيدة بعدد من السنوات.

⁽¹⁵⁵⁾ Mendelsohn, I., Slavery in the ancient near east, p.88.

^(١٥٦) الخروج ٢١: ٢٦-٢٧.

دراسات في آثار الوطن العربي ١٩

٦- يعتبر الأبناء الذكور أعلى قيمة من الإناث وهو ما تم الاستدلال عنه من خلال سفر اللاويين (٢٧: ١-٨)، نظرًا لقيمة الأبناء الذكور في استمرارية النسب داخل الأسرة ومساعدة الأب في الحياة المعيشية، بينما الفتيات تكون أكثر استهلاكًا نظرًا لقدرتها الإيجابية أو العمل كعاملة مأجورة أو محظية.

المراجع:-
أولاً- المراجع العربية:-

(١) التوراة.

(٢) محمد بيومي مهران: بنو إسرائيل- الحضارة، الحياة الدينية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية والقضائية والعسكرية، ج٤، الإسكندرية، ١٩٩٩.

ثانياً- المراجع الأجنبية:-

- 1-Andersen, N., «slave systems of the old testament and the American south: A study in contrasts », studia Antiqua, No.1, Vol.3, 2003.
- 2- Archer, L., Slavery and other forms of unfree labour, London& New York, 1988.
- 3-Bachmann, M., "Little women" social location of femal labor in the Deuteronomistic history, Ph.D, the Faculty of the Lutheran School of Theology at Chicago, 1999.
- 4- Bird, P, «Poor man or poor women: Gendering the poor in prophetic texts», On reading prophetic texts, gender- specific and related studies in memory of Fokkelien van Dijk-Hemmws, Edited by Becjing, B&Dijkstra, M, New York, 1996.
- 5- Boswell, J., The Kindness of Strangers: The Abandonment of Children in Western Europe from late Antiquity to the renaissance, Chicago, 1988.
- 6-Carson, M., Human Trafficking, The Bible and the Church: An Interdisciplinary Study, London, 2017.
- 7- Chirichigno, G., Debt-Slavery in Israel and the ancient near east, **JSOT**, Vol.141, 1993.
- 8- Dille, S, J., Mixing Metaphors, God as mother and father in Deuteron- Isaiah, London, 2004.
- 9- Fabry, H, (others)., Theological dictionary of the old testament, vol.7, USA, 1995.
- 10- Feinstein, E., Sexual pollution in the Hebrew Bible, Oxford, 2014.
- 11- Fensham, C., The new international commentary on the old testament, the books Ezra and Nehemiah, USA, 1982.
- 12- Fleshman, J., Does the law of Exodus 21: 7-11 permit a father to sell his daughter to be a slave?, **JLA**, vol, 13, 2000.
- 13- Herron, R, B., «The land, the law, and the poor », **word& world**, 6\1, 1986.
- 14- Hudson, M., The lost tradition of Biblical debt cancellations "The rich ruleth over the poor and the borrower is slave to the lender. Proverbs 22:7", Ph.D, New York, 1993.
- 15- Garroay, K., The Construction of "Child" in the ancient near east: Towards an understanding of the legal and social staus of children in Biblical Israel and surrounding cultures, Ph.D, 2009.
- 16- Kaiser, J (others), Toward Old Testament Ethics, Michigan,1983, .
- 17- Kennett, R., Ancient Hebrew social life and custom as indicated in law narrative and metaphor, London, 1931.
- 18- Kill, A, (other), A Cry Instead of Justice: T9he Bible and Cultures of Violence in psychological perspective, New York, London, 2010.

- 19- Laundervill, D., *Celibacy in the Ancient World: Its Ideal and Practice in Pre-Hellenistic Israel, Mesopotamia, and Greece*, USA, 2010.
- 20- Lefebvre, J., «Le jubilé biblique: Lv 25, exégèse et théologie», **OBO**, 194, 2003.
- 21- Lemche, N., «The "Hebrew slave": comments on the slave law Ex. XXI 2-11.», **VT**, Vol. 25, No. 2, 1975.
- 22- Lemos, T., *Violence and Personhood in Ancient Israel and Comparative Contexts*, Oxford, 2017 .
- 23- Levin, E., «Biblical women's marital rights», **PAAJR**, Vol. 63 (1997 - 2001).
- 24- Mendelsohn, I., *Slavery in the ancient near east, A comparative study of slavery in Babylonia, Assyria, and Phleistine from the middle of the third millennium to the first millennium* , Oxford, 1949.
- 25- Mendelsohn, I., «The conditional sale into slavery of free-born daughters in Nuzi and the law of Ex. 21: 7-11.», **JAOS**, Vol.55, No.2, 1935.
- 26- Miller, P., *The Religion of Ancient Israel*, USA, 2000.
- 27- Mills, W., (others), *Mercer dictionary of the Bible*, USA, 1990.
- 28- O'Brien, J., *The Oxford encyclopedia of the Bible and Gender studies*, Vol. 1, Oxford. 2014.
- 29- Parker, J, F., *Valuable and vulnerable, children in the Hebrew Bible especially the Elisha cycle*, USA, 2013.
- 30- Phillips, A., «The laws of slavery: Exodus 21.2-11», **JSOT**, Vol.30, 1984.
- 31- Pressler, C., «Wives and daughters, bond and free: Views of women in the slave laws of Exodus 21. 2-11», *Gender and law in the Hebrew Bible and the ancient near east*, London, 1998.
- 32-Roper, G., *Antebellum Slavery: An Orthodox Christian View*, USA, 2009.
- 33- Schenker, A., «The Biblical legislation on the release of slaves the road from Exodus to Leviticus», **JSOT**, vol.78, 1998.
- 34- Stein, D., «Nuzi», in, *The oxford Encyclopedia of archaeology in tne near east*, Edited by Meyers. E., Vol.1, Oxford, 1997.
- 35- Thamos, D., *Documents from old testament times*, New York, 1970.
- 36- Vaux, R., *Ancient Israel, its life and Institutions*, Translated by, McHugh, J, London, 1961.
- 37- Volk, K., *Von findel-, waisen-, verkauften und deportierten Kindern. Notizen aus Babylonien und Assyrien*, Originalveröffentlichung in: A. Kunz-Lübcke - R. Lux (Hrsg.), *Schaffe mir Kinder, wenn nicht, so sterbe ich.*“ Beiträge zur Kindheit im alten Israel und in seinen Nachbarkulturen. Arbeiten zur Bibel und ihrer Geschichte 21, Leipzig 2006.
- 38-Walton, J,(others), *The IVP Bible Background Commentary: Old Testament*, 2012.
- 39- Waters, Julie, «The intersection of law, theology, and human trafficking in the narrative of Joseph: Linking the past to the present »(2010).**Second Annual Interdisciplinary Conference on Human Trafficking**, 2010..
- 40- Weir, H& Koyzis, N., *Strangely familiar: Protofeminist interpretations of patriarchal Biblical texts*, Atlanta, 2009.

- 41- Wells, B., «The covenant code and near eastern legal traditions: A response to David P. Wright», **MAARAV**, 13.1, 2006.
- 42- Westbrook, R., «Slave and master in ancient near eastern law», *Chicago-Kent Law Review*, vol.70, 1995.
- 43- Winter, I., (others)., *Culture and history of the ancient near east*, Divrei Shalom collected studies of Shalom M. Paul on the Bible and the Ancient Near East 1967-2005 by Shalom, D., Vol.23, Boston, 2005.
- 44- Yaron, R., «Redemption of Persons in the Ancient Near East», **RIAD**, 3e serie, 6, 1959.

الأختصارات:-

JLA: The Jewish law Annual, The Hebrew university of Jerusalem the faculty of Law.

VT: Vetus Testamentu, A Quarterly Published by the International Organization for the Study of the Old Testament, Brill.

PAAJR: Proceedings of the American Academy for Jewish Research, American academy for Jewish research.

JAOS: journal of the American Oriental Society, New Haven.

JSOT: The Journal for the Study of the Old Testament.

Second Annual Interdisciplinary Conference on Human Trafficking :
Interdisciplinary Conference on Human Trafficking at the University of Nebraska Collections.

MAARAV: A Journal for the Study of the Northwest Semitic Languages and Literatures

OBO: Orbis Biblicus et Orientalis.

RIDA: Revue internationale des droits de l'Antiquité, Journal, Paris.

word& world: a quarterly journal of theology, published by the faculty of Luther Seminary.

Selling Sons and Daughters in Israeli community

Dr. Heba Dahi Mohammed*

Abstract:

This study aims at shedding light on a prevailing phenomenon in the region of ancient near East, which is selling sons and daughters. Because of economic hardships of life, father, as the first responsible for the family, is enforced to sell his sons and daughters.

In this study, the researcher attempts to determine reasons that make parents sell their sons and daughters according to old testament. Torah mentions this process of selling sons and daughters, determining their cost, and showing how these sons and daughters can be released later.

The main reason of this process of selling is poverty which enforces fathers to lend money for the sake of their family. Moreover, social reasons and natural catastrophes may be seen as extra reasons

* Lecturer of Egypt and Ancient Far East Civilization, Faculty of Arts, Aswan University hebadahy@yahoo.com

Key Words:

Sons and Daughters – Parents – starvation – Israelis – selling
- economy.